

التعزيز والتقسيم المنهجان

وإعاقتها لصحة الفلسطينيين
ونظومة رعايتهم الصحية

نوفمبر ٢٠٢١ م

جدول المحتويات

المُلخَص التنفيذي ١

١. المقدمة ٢

٢. الإطار القانوني ٣

٢,١. القانون الدولي الإنساني: واجبات القوة القائمة بالاحتلال ٣

٢,٢. القانون الدولي لحقوق الإنسان: الحق في الصحة والحق في المساواة وعدم التمييز ٣

٢,٣. حق العودة للاجئين الفلسطينيين ٤

٣. التمييز والتقسيم المنهجيّان وإعاقتهما لصحة الفلسطينيين ٥

٣,١. اللاجئون الفلسطينيون ٦

٣,٢. الأرض الفلسطينية المحتلة ٨

٣,٢,١. الضفة الغربية ٨

٣,٢,٢. القدس الشرقية ١٢

٣,٢,٣. قطاع غزة ١٤

٤. التفاوت في المعاملة يعني التفاوت في مخرجات الصحة ١٧

٤,١. قدرات منظومة الرعاية الصحية ١٧

٤,٢. التفاوت في مخرجات الصحة ١٨

٥. الخلاصة والتوصيات ١٩

٦. الحواشي ٢١

ملخص تنفيذي

توصيات

باختصار، يتوجب على المجتمع الدولي، بما فيه المملكة المتحدة، القيام بدوره لعكس مسار هذه التفاوتات الصحية الكبيرة والممكن تفاديها ومعالجة أسبابها الجذرية، وذلك عبر الإجراءات التالية:

1. إنهاء التمييز المنهجي: عبر أخذ كافة الإجراءات الدبلوماسية والسياسية التي تضمن التوقف عن سياسات وممارسات التمييز والكف عن الانتهاكات الأخرى للقانون الدولي التي تحرم الفلسطينيين من تمتعهم بحقوق متساوية في الصحة والكرامة.
2. معالجة التقسيم: بذل كافة الجهود الدبلوماسية والسياسية التي تكفل عكس إسرائيل لمسار سياساتها وممارساتها في ترسيخ تفرقة المجتمع الفلسطيني وتقسيم مؤسساته بما فيها منظومة الرعاية الصحية.
3. إصلاح نظام المساعدات: الاستمرار في تقديم المساعدات الإنسانية لسد الحاجات الراهنة للفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي لبنان، وفي ذات الوقت مركزاً سياسات الدعم والتنمية حول مبادئ التنمية المستدامة وتقرير المصير.
4. تعزيز صوت الفلسطينيين: عبر ضم صوت الفلسطينيين المتضررين من التمييز والتقسيم المنهجين في كافة مستويات صنع السياسات.

(انظر/ي صفحة ١٩ لقراءة تفاصيل هذه التوصيات)

تعكف جمعية العون الطبي للفلسطينيين «ماب» على صنع مستقبل يستطيع فيه الفلسطينيون كافة الاستمتاع بحقوقهم في الصحة والكرامة، بما في ذلك عبر انتفاعهم من منظومة رعاية صحية فعّالة ومستدامة وتقوم على قيادتها كوادر محلية. عبر برامجنا في الأرض الفلسطينية المحتلة ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، لا نكتفي ماب وشركاؤها بمتابعة التحديات التنموية والإنسانية التي تواجه المجتمعات الفلسطينية في مختلف أماكن تواجدها ولكنها أيضاً تراقب عن كثب السياقات الأوسع التي تؤثر على صحة الشعب الفلسطيني ومنظومة الرعاية الصحية لديه.

ينطوي الاحتلال والضم والحصار الإسرائيلي للضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة على سيطرة كاملة على حياة الفلسطينيين لأكثر من نصف قرن، وهي السيطرة التي تستغلها إسرائيل لمنح امتيازات لمواطنيها بينما تستمر في تقسيم المجتمعات الفلسطينية جغرافياً وفي منعهم من وصول متكافئ للعديد من أساسيات الصحة. في ذات الوقت، تواصل إسرائيل عقوداً من إنكار اللاجئين الفلسطينيين حقهم في العودة لبلادهم، حيث يتسبب هذا الإنكار في استمرارية الأزمة الإنسانية التي تواجهها المجتمعات الفلسطينية المستفيدة من خدمات ماب في لبنان. ينطوي على هذه الأزمة حرمان هذه المجتمعات من الوصول لحقوقهم في الصحة والكرامة وعلى حرمانهم من المساهمة في تنمية القطاعات الفلسطينية الأساسية مثل منظومة الرعاية الصحية.

بالرغم من التباين في ظروف الفلسطينيين تبعاً لأماكن تواجدهم إلا أن جميع هذه الظروف مرتبطة بالسياسات والممارسات المفروضة عليهم بسبب هويتهم الوطنية والعرقية. هذا السياق من انعدام العدالة دفع بالاتحاد الأوروبي للإقرار بواقعية الدولة الواحدة وعدم التساو في الحقوق في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة، كما أنه دفع عدداً متزايداً من خبراء قانونيين ومسؤولين رسميين ومنظمات حقوقية فلسطينية وإسرائيلية ودولية للإعتقاد بأن إسرائيل تفرض نظام فصلٍ عنصري على الفلسطينيين (انظر/ي صفحة ٢).

تقدم ورقة الموقف هذه وصفاً للمنهجية الإسرائيلية في التمييز ضد الفلسطينيين وفي تقسيمهم، كما وتوضح الآثار المتعاقبة على هذه المنهجية من حرمان الفلسطينيين من حقوقهم في الصحة والكرامة وعرقلة تقديم وتنمية خدمات الرعاية الصحية من حيث توافر هذه الخدمات وسبل الوصول لها ومقبوليتها ودرجة جودتها في أماكن تواجد الفلسطينيين التي تعمل بها ماب. تبين الورقة أيضاً التفاوت الصحي بين الفلسطينيين والإسرائيليين الذي تسبب به هذا التمييز والتقسيم المنهجين، وهو تفاوت أخذ بالتسارع كنتيجة للهجمات العسكرية الأخيرة وبالتزامن مع جائحة فيروس كورونا.

يستعرض القسم الأول والثاني من الورقة الوضع السياسي الراهن وأطر القانون الدولي المنطبقة عليه، ويصف القسم الثالث التمييز والتقسيم المنهجين الذين يواجههما الفلسطينيون في أماكن عمل ماب كما ويوضح القسم آثارهما على صحة الفلسطينيين ووصولهم لخدمات الرعاية الصحية، ويبين القسم الرابع من الورقة كيف تسببت هذه السياسات والممارسات في تفاوتات صحية بين الفلسطينيين والإسرائيليين. تختتم الورقة بالإقرار أن الصمت والحصانة الدوليين قد تسببا في استمرارية هذا الوضع المأساوي وبالتالي فإن القسم الخامس يقدم توصيات مفصلة للدول الثالثة، بما فيها المملكة المتحدة.

١. مقدمة:

سيطرة إسرائيل على صحة وكرامة اللسطينيين المستمرة منذ عقود

تهيمن إسرائيل لمدة عقود على مناحٍ عديدة من حياة الفلسطينيين، وتقوم بذلك عبر سياسات الاحتلال والحصار والضم والتهجير الدائم للاجئين. يتعاقب على هذه الهيمنة حرمان الفلسطينيين من عدة أساسيات ضرورية لقطاع الصحة مثل حرية الحركة، والوصول للأرض وموارد أساسية، وتطوير البنية التحتية وبناء المؤسسات، وحقوقهم الجماعي في تقرير المصير. قادت هذه الهيمنة، المستمرة لأكثر من ٧٠ عاماً، لتقسيم المجتمع الفلسطيني ولكبح تنميته لبننيته الأساسية وتطويرهم لمنظوماته بما فيها منظومة الرعاية الصحية.

بين الخبراء وصنّاع القرار، هناك إقرار متزايد أن اتفاقية أوسلو المحتضرة وعملية السلام التابعة لها قد فشلت حتى في تلبية أبسط تطلعات الفلسطينيين بل أنها أدت لانعدام المساواة في الوضع الراهن، والذي تستمر فيه إسرائيل في توسعها الاستيطاني وتكرس فيه هيمنتها على الفلسطينيين ومواردهم وأرضهم. دفع هذا الوضع بالاتحاد الأوروبي لوصفه بواقع الدولة الواحدة المتّسم بانعدام المساواة في الحقوق والاحتلال والصراع الدائمين^١، كما قاد هذا الوضع عدداً متزايداً من خبراء قانونيين^٢ ومسؤولين رسميين^٣ ومنظمات حقوقية فلسطينية^٤ وإسرائيلية^٥ ودولية^٦ للاعتقاد بأن إسرائيل تفرض نظام فصلي عنصري على الفلسطينيين.

عدة من مسؤولين رسميين في المملكة المتحدة والولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي كانوا قد أُنذروا بذات الاعتقاد، بمن فيهم الرئيس الأمريكي السابق جيمي كارتر^٧، ووزير الخارجية الأمريكية السابق جون كيري^٨، وبورس جونسون حينما كان وزير الخارجية البريطانية^٩. خلال إقراره بواقع انعدام المساواة أكد الاتحاد الأوروبي على أن كلاً من الفلسطينيين والإسرائيليين يستحقون الحياة بأمن وسلام وبوصول متساوٍ لحقوقهم^{١٠}، وهو التوكيد المشابه لما صرّحت به إدارة الرئيس الأمريكي جو بايدن عن حق كل من الفلسطينيين والإسرائيليين في المساواة في الحرية والأمن والفرص والكرامة^{١١}.

كشفت جائحة فيروس كورونا عن تسارع أوجه عدم المساواة بين الفلسطينيين والإسرائيليين، وبالرغم من الواجب القانوني المنوط باحتلال إسرائيل للضفة الغربية وقطاع غزة وبالتالي مسؤوليتها عن صحة وسلامة الخاضعين لهذا الاحتلال إلا أن الفلسطينيين شاهدوا خدماتهم الصحية تتراجع إلى حافة الانهيار بسبب النقص الفادح في الكوادر البشرية والموارد الأساسية (مثل معدات الوقاية الشخصية وأجهزة الفحص والتنفس الاصطناعي وأسرة العناية المركزة)^{١٢} بالإضافة إلى تلقّيهم لقاح الفيروس عبر برنامج مجزأ وبطيء^{١٣}. أما بالنسبة للفلسطينيين اللاجئين في دول الإقليم -الذين تحرمهم قوانين التمييز الإسرائيلية من حقوقهم في العودة لبلدهم- فهم مستمرّون في معاناتهم من العيش في مخيمات غير صحية ومزدحمة لدرجة تجعل من التباعد الاجتماعي ومكافحة العدوى أمراً مستحيلاً. في المقابل، يتمتع الإسرائيليون -بمن فيهم المقيمون في مستوطنات غير قانونية في الضفة الغربية- من خدمات صحية فعّالة وسهلة الوصول ومن برنامج تطعيم متفوق عالمياً^{١٤}.

تعكف ماب على صنع مستقبل يستطيع فيه الفلسطينيون كافة الاستمتاع بحقوقهم في الصحة والكرامة، بما في ذلك عبر انتفاعهم من منظومة رعاية صحية فعّالة ومستدامة وتقوم على قيادتها كوادر محلية. عبر ورقة الموقف هذه، تسعى ماب لوصف المنهجية الإسرائيلية في التمييز ضد الفلسطينيين وفي تقسيمهم، كما وتوضح العراقيل الجسيمة التي تتسبب بها هذه الممارسات في وجه تحقيق ماب لرؤيتها في كافة أماكن عملها: الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة، ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان.

٢. الإطار القانوني:

تفرض إسرائيل احتلالها العسكري على الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة منذ عام ١٩٦٧م، والذي يجعل من القانون الدولي الإنساني إطاراً ناظماً لسلوك إسرائيل في الأرض الفلسطينية التي تحتلها، خاصة اتفاقية لاهاي لعام ١٩٠٧م واتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩م، وهو الإطار الذي يقر بانطباقه المجتمع الدولي بما فيه حكومة المملكة المتحدة^{١٥} والأمم المتحدة^{١٦} ومحكمة العدل الدولية^{١٧}.

تفرض كل من المادة ٥٥ والمادة ٥٦ من اتفاقية جنيف الرابعة على إسرائيل عدة واجبات مثل ضمان الإمدادات الطبية في الأرض المحتلة حال كانت موارد الأرض المحتلة غير كافية؛ وضمان عمل المؤسسات الصحية المحلية وخدمات الصحة العامة؛ وأخذ الإجراءات اللازمة لمكافحة الأمراض المعدية؛ والسماح للطواقم الطبية بتنفيذ عملها. أيضاً، تفرض المادة ٥٩ من ذات الاتفاقية على إسرائيل السماح بحرية مرور الإغاثة الإنسانية للأرض المحتلة كما وتفرض عليها حماية تلك الإغاثة.

لا تعفي إتفاقيات أوصلو، وما تعاقب عليها من نقل مهام تقديم الخدمات للسلطة الفلسطينية، إسرائيل من هذه الواجبات ومن مسؤوليتها تجاه الرعاية الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وذلك بناءً على المادة الثامنة من اتفاقية جنيف الرابعة والتي تقتضي أنه «لا يجوز [للخاضعين للاحتلال] التنازل في أي حال من الأحوال جزئياً أو كلياً عن الحقوق الممنوحة لهم بمقتضى هذه الاتفاقية»، كما تشير المادة ٤٧ من ذات الاتفاقية إلى أن:

لا يحرم الأشخاص المحميون الذين يوجدون في أي إقليم محتل بأي حال ولا بأية كيفية من الانتفاع بهذه الاتفاقية ... بسبب أي اتفاق يعقد بين سلطات الإقليم المحتل ودولة الاحتلال...^{١٨}

ما تقوم به إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة من فرض سلطتها وتحكمها يعني أن سلوكها هناك خاضع للقانون الدولي لحقوق الإنسان، وهو ما تقر به محكمة العدل الدولية^{١٩} والجمعية العامة للأمم المتحدة^{٢٠} وهيئات معاهدات حقوق الإنسان.

انطباقية القانون الدولي لحقوق الإنسان تعني خضوع إسرائيل للواجبات المنصوص عليها في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام ١٩٦٦م، وهو العهد الذي انضمت له إسرائيل كدولة طرف. تفرض المادة ١٢ من هذا العهد على إسرائيل واجب احترام وحماية واستيفاء حق كافة الأشخاص الواقعين تحت حكمها في التمتع بأعلى مستوى من الصحة الجسمية والعقلية يمكن بلوغه، ووفقاً للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فإن الحق في الصحة لا يقتصر فقط على تقديم الرعاية الصحية المناسبة وفي حينها بل يشمل أيضاً الظروف الاجتماعية والاقتصادية والمحددات الأساسية مثل «الحصول على مياه الشرب المأمونة والإصحاح المناسب، والإمداد الكافي بالغذاء الآمن والتغذية والسكن، وظروف صحية للعمل والبيئة، والحصول على التوعية والمعلومات بما يتعلق بالصحة...»^{٢١}

يتوجب على الدول ضمان هذه المقومات الرئيسية للصحة وضمان جودة ومقبولية وإمكانية الوصول للرعاية الصحية، حيث تفرض المادة الثانية من العهد على إسرائيل واجب إعمال هذا الحق بشكل خالي من أي تمييز بما في ذلك بناءً على العرق أو الدين أو الأصل القومي أو الاجتماعي.

أقرت على الحق في الصحة المادة الخامسة من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري لعام ١٩٦٥م، والتي بموجبها تتعهد الدول الأطراف في الاتفاقية بـ«حظر التمييز العنصري والقضاء عليه بكافة أشكاله، وبضمان حق كل إنسان، دون تمييز بسبب العرق أو اللون أو الأصل القومي أو الإثني، في المساواة أمام القانون» بما في ذلك «حق التمتع بخدمات الصحة العامة والرعاية الطبية والضمان الاجتماعي والخدمات الاجتماعية»^{٢٢}، أما المادة الثالثة من الاتفاقية فإنها توجب على الدول الأطراف «شجب العزل العنصري والفصل العنصري، والتعهد بمنع وحظر واستئصال كل الممارسات المماثلة في الأقاليم الخاضعة لولايتها».

٢.١ القانون الدولي الإنساني: واجبات القوة القائمة بالاحتلال

٢.٢ القانون الدولي لحقوق الإنسان: الحق في الصحة والحق في المساواة وعدم التمييز

يشكل حق كل شخص في مغادرة أي بلد، بما فيه بلده، والعودة لبلده مبدأً أساسياً من مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان وهو حق منصوص عليه في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^{٢٣}، وقد تم تضمين هذا الحق لاحقاً في الفقرة الرابعة من المادة ١٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والتي نصت على أنه «لا يجوز حرمان أحد، تعسفاً، من حق الدخول إلى بلده»، وفي المادة الخامسة من الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري. لا ينطبق هذا الحق فقط للمهجرين بشكل مباشر بل أيضاً لذوي الروابط الخاصة ببلد ما، ولا ينحصر الحق على الجنسية بالمعنى الشكلي - أي الجنسية المكتسبة بالميلاد- بل يمكن للحق أن ينطبق في حالة مواطني بلد ما أدمج بلد جنسيتهم في كيان قومي آخر وحرموا من جنسية هذا الكيان الجديد^{٢٤}.

وقد تم الإقرار بحق اللاجئين الفلسطينيين في الانتصاف وفي العودة لبلادهم وممتلكاتهم في القرار رقم ١٩٤ الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي نصَّ على:

وجوب السماح بالعودة، في أقرب وقت ممكن، للاجئين الراغبين في العودة الى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم، ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة الى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر، عندما يكون من الواجب، وفقاً لمبادئ القانون الدولي والإنصاف، أن يعوض عن ذلك فقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسؤولة.^{٢٥}

وقد تم مراراً التأكيد على هذا القرار من قبل الأمم المتحدة^{٢٦}، وقد أقرت به الهيئات المنشأة بموجب معاهدات الأمم المتحدة. على سبيل المثال، في مراجعتها لتقرير إسرائيل في عام ١٩٩٨م صرّحت لجنة القضاء على التمييز العنصري بأن حق عدد كبير من الفلسطينيين في العودة واستعادة حيازة أراضيهم في إسرائيل قيد الإنكار وحثّت الدولة الطرف على معالجة هذا الوضع على سبيل الأولوية^{٢٧}، وطالبت اللجنة في عام ٢٠٠٧م إسرائيل بضمان المساواة في أعمال الحق في العودة وفي حيازة الممتلكات^{٢٨}.



كاميرات المراقبة في حي سلون - تصوير ويليام يري

٢,٣ حق العودة للاجئين الفلسطينيين:

٣. التمييز والتقسيم الممنهجان

وإعاقتهم لصحة الفلسطينيين

المادة الأولى المشتركة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أن لدى «جميع الشعوب حق تقرير مصيرها» والذي بمقتضاه تكون «حرة في تقرير مركزها السياسي وحررة في السعي لتحقيق نمائها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي»، حيث يشكل الحق في تقرير المصير مبدأً رئيسياً في القانون الدولي وحقاً أساسياً لتحقيق حقوق أخرى معتمدة عليه بما فيها الحق في الصحة. يؤكد المجتمع الدولي، والحكومة البريطانية، منذ وقت طويل على أن الفلسطينيين يشكلون شعباً يحق له حق تقرير المصير^{٢٩}.

من خلال برامج ماب في الأرض الفلسطينية المحتلة ومخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، لا تكتفي الجمعية وشركاؤها بمتابعة التحديات التنموية والإنسانية التي تواجه المجتمعات الفلسطينية في مختلف أماكن تواجدها ولكنها أيضاً تراقب عن كثب السياقات الأوسع التي تؤثر على صحة الشعب الفلسطيني ومنظومة الرعاية الصحية لديه. بالرغم من التباين في ظروف الفلسطينيين تبعاً لأماكن تواجدهم إلا أن جميع هذه الظروف مرتبطة بالسياسات والممارسات المفروضة عليهم بسبب هويتهم الوطنية والعرقية^{٣٠} والتي تحرمهم من التمتع بحقوقهم في الصحة والكرامة وتنبط من قدرتهم على تنمية منظومة الرعاية الصحية الفلسطينية بشكل يجعل خدماتها ذات مستوى كافٍ من الوفرة وسهولة الوصول والمقبولية والجودة^{٣١}.

يوضح هذا القسم من ورقة الموقف السياسات والممارسات التي تشكل تمييزاً ضد الفلسطينيين وتقسيماً لهم في أماكن عمل ماب، كما ويبين القسم كيفية استهداف هذه السياسات والممارسات للفلسطينيين بسبب هويتهم الوطنية وأثار هذه السياسات والممارسات على صحتهم وكرامتهم.

التمييز والتقسيم الممنهجان: تعريف المصطلح

التمييز الممنهج: الانتهاكات «الممنهجة» لحقوق الإنسان - بما فيها انتهاك التزامات حظر التمييز العرقي - هي الانتهاكات التي تتم بشكل معين ومنظم وبتكرار متناسق بما يشير لوجود خطة مركزة ومقصودة لإرتكاب هذه الانتهاكات^{٣٢}.

يُعرّف التمييز العنصري في الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري على أنه:

«... أي تمييز أو استثناء أو تقييد أو تفصيل يقوم على أساس العرق أو اللون أو النسب أو الأصل القومي أو الإثني ويستهدف أو يستتبع تعطيل أو عرقلة الاعتراف بحقوق الإنسان والحريات الأساسية أو التمتع بها أو ممارستها، على قدم المساواة، في الميدان السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو في أي ميدان آخر من ميادين الحياة العامة»^{٣٣}.

أكدت لجنة القضاء على التمييز العنصري أنه يحظر على إسرائيل التمييز ضد الفلسطينيين المواطنين فيها والفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة، وأوصت اللجنة إسرائيل بضمان معاملة متساوية لكافة الأشخاص في الأراض الواقعة تحت سيطرتها والخاضعين لحكمها، كما وأوصت اللجنة إسرائيل بتعديل أو إلغاء أي تشريع لا يتوافق مع مبدأ عدم التمييز^{٣٤}.

التقسيم:

يُقصد بالتقسيم الطرق التي تم عبرها تجزئة الشعب والمؤسسات الفلسطينية جغرافياً واجتماعياً واقتصادياً وسياسياً عبر السياسات والممارسات الإسرائيلية.

يشكل فصل الفلسطينيين جغرافياً أساساً في منهجية التقسيم المتبعة في وبين المناطق المختلفة من الأرض الفلسطينية المحتلة، وتفرض إسرائيل هذا الفصل الجغرافي عبر عدة سياسات وممارسات منها الجدار الفاصل، والقيود المفروضة على حرية الحركة، والمستوطنات والضم بحكم الأمر الواقع في الضفة الغربية، وضم القدس الشرقية بحكم القانون، وحصار قطاع غزة، والتحكم في القدرة على السفر خارج الأرض الفلسطينية المحتلة، وفرض نظام طبقي لبطاقات الهوية الشخصية ونظام التصاريح. أشار المقرر الأممي الخاص مايكل لينك إلى أن هذا التقسيم يفكك القدرة على تقديم خدمات الصحة الفلسطينية ويشوّه من المحددات الاجتماعية للصحة في كافة الأرض الفلسطينية المحتلة.^{٣٥}

تكرّس إسرائيل من تقسيم الفلسطينيين عبر حرمان اللاجئين الفلسطينيين من حقهم في العودة وعبر حظر جمع شمل الأسر الفلسطينية^{٣٦}، حيث يحرم التقسيم الفلسطينيين من القدرة على تقرير مركزهم السياسي ومن السعي لتحقيق نمائهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي وهو ما يمنعه من ممارسة حقهم الجماعي في تقرير مصيرهم^{٣٧}، والذي تسبب اليوم في نماء غير متساوٍ بين الإسرائيليين والفلسطينيين وثبّت من قدرة الفلسطينيين على بناء منظوماتهم بما فيها منظومة الرعاية الصحية.

خلال العنف المتعاقب على إنشاء دولة إسرائيل بين ١٩٤٧م و١٩٤٩م، ما لا يقل عن ٧٥.٠٠٠ فلسطيني إما هُجّروا أو هربوا من بيوتهم في فلسطين التاريخية، وقد توجه حوالي ٦٥٪ منهم للضفة الغربية وقطاع غزة بينما توجه ٣٥٪ منهم للجوء في الأردن ولبنان وسوريا ومصر^{٣٨}، ومكث في الأرض التي أصبحت إسرائيل ١٥.٠٠٠ فلسطيني كان من بينهم ٣.٠٠٠-٤.٠٠٠ نازح^{٣٩}، وقد بدأ مع هذه الأحداث - التي يسمّيها الفلسطينيون بـ«النكبة»- ما يزيد عن سبعة عقود من التقسيم؛ فهناك اليوم ما يقارب ٧,٩٤ مليون لاجئ فلسطيني منهم ٥,٧ مليون لاجئ مسجل لدى وكالة الامم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا)، وهي الوكالة التي أنشأها المجتمع الدولي فوراً بعد النكبة كآلية مؤقتة لتقديم المساعدات الانسانية والحماية للاجئين المسجلين لديها في الأرض الفلسطينية المحتلة ولبنان وسوريا والأردن حتى ينالوا حقوقهم^{٤٠}.

٣,١

اللاجئون الفلسطينيون:

الفلسطينيون المواطنون في إسرائيل

تم ضمّ الفلسطينيين الذين بقوا في إسرائيل بعد قيامها في عام ١٩٤٨م على أنهم فلسطينيون مواطنون فيها وقد عاشوا تحت قانون عسكري حتى عام ١٩٦٦م، وهم يشكلون اليوم حُصن السكان الإسرائيليين^{٤١}، ولكنهم لازالوا يواجهون تمييزاً وانعداماً في المساواة على الصعيد القانوني والاجتماعي بما في ذلك بسبب وجود أكثر من ٦٥ قانون يميز ضدهم، وهي الحالة التي تجعلهم عرضة للحرمان من مجال الرعاية الصحية والتوظيف والتعليم^{٤٢}.

تتبنى إسرائيل قوانيناً تمييزية تنكر عبرها حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة لبلادهم وفي تلقي تعويضات عن أي مفقود أو مصاب بضرر (أنظر/ي الفقرة ٢,٣)، وتشمل هذه القوانين قانون العودة من عام ١٩٥٠م وقانون المواطنة من عام ١٩٥٢م الذين يسمحان بالهجرة والمواطنة لليهود ويحرمان الفلسطينيين منهما^{٤٣}، كما يحرم قانون أملاك الغائبين من عام ١٩٥٠م اللاجئين الفلسطينيين من حقوقهم عبر السماح بمصادرة أراضي من غادروا أو هُجّروا في ١٩٤٧م-١٩٤٨م^{٤٤}.

مع الرفض الإسرائيلي العنصري لحقوق اللاجئين الفلسطينيين يستمر الكثير منهم في المعاناة في مخيمات غير صحية، وفي الاعتماد على المساعدات الدولية، وفي عزلهم عن مواطني بلادهم الآخرين وبالتالي عدم قدرتهم على

تطوير البنى التحتية اللازمة لمنظومة الرعاية الصحية^{٤٥}، وفي ما مجمله حياة مستمرة من الإهمال. بالإضافة إلى ذلك فإن اعتماد الأونروا شبه الكامل على التبرعات الطوعية وتعرضها لنقص التمويل المزمن يضع عراقيلاً كبيرة أمام قدرتها على تقديم خدمات الصحة والتعليم والخدمات الاجتماعية، بما يجعل وضع اللاجئين الفلسطينيين أكثر سوءاً^{٤٦}.

في الأرض الفلسطينية المحتلة، تضم سجلات الأونروا أكثر من ٢,٣ مليون لاجئ حيث يعانون من التحديات المذكورة أدناه والمنطوية على الاحتلال والحصار والضم الإسرائيلي بالإضافة لمعاناتهم من الحياة في مخيمات ذات كثافة سكانية مرتفعة وذات قطاع خدماتي يعاني من نقص التمويل^{٤٧}.

في لبنان، حيث تعمل ماب منذ الثمانينات، فإن أودية التهجير القسري والتمييز والتهميش داخل المجتمع اللبناني تعرض قرابة ٢٧٠.٠٠٠ لاجئ فلسطيني لأزمة إنسانية دائمة يعترها العديد من التحديات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية التي تؤثر على صحتهم الجسدية والنفسية وتؤول بهم إلى الفقر وإلى أحوال معيشية سيئة^{٤٨}.

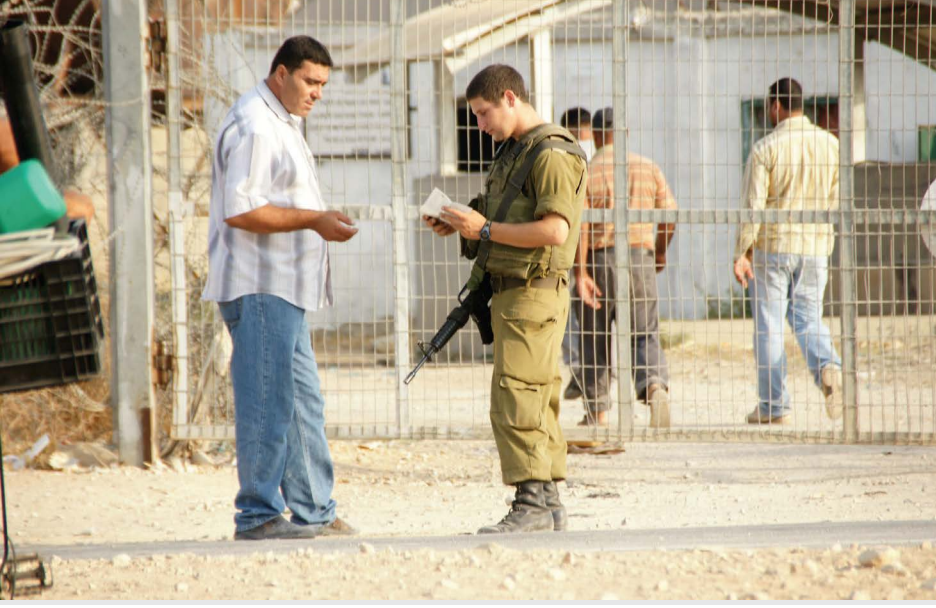
تشكلت بناءً على هذه الحاجات منظومة شبه دائمة لتقديم الرعاية الصحية، حيث تتألف هذه المنظومة من هيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المحلية والدولية والشركات الخاصة، إلا أن هذه المنظومة تستمر في كونها مجزأة وفي انتقاصها المزمن للموارد اللازمة^{٤٩}، وهو ما يعرض اللاجئين الفلسطينيين لعقبات تكبح من وصولهم بشكل كافٍ للخدمات اللازمة لسد احتياجاتهم الصحية، وقد ازدادت هذه العقبات حدةً في ظل الأزمة الاقتصادية التي يعاني منها لبنان منذ عام ٢٠١٩م^{٥٠}.

بالإضافة إلى ذلك فإن القوانين والممارسات التمييزية التي تتبعها الحكومة اللبنانية في تقييد حق الفلسطينيين في العمل تتسبب في تهيميش اجتماعي لهم وتشكل انتهاكاً لباقي حقوقهم الأساسية في الصحة والسكن والغذاء والمياه، وهو ما لا يتسبب فقط في تحجيم الموارد البشرية اللازمة لقطاع رعاية الفلسطينيين في لبنان ولكن أيضاً في تقييد فرص تنمية وتدريب وتمكين قوة فلسطينية عاملة ومهنية قادرة على المساهمة في بناء المجتمع والاقتصاد الفلسطيني حين السماح لهم بممارسة حق عودتهم^{٥١}. يتوجب على الحكومة اللبنانية احترام وحماية حقوق اللاجئين الفلسطينيين بما فيها الحق في أعلى مستوى ممكن من الصحة والحق في العمل والحق في التعليم والحق في مسكن لائق.

بالتأكيد لا يمكن التمتع بهذه الحقوق في ظل التهجير المستمر والذي يتعاقب عليه عزل اللاجئين عن أهل بلدهم، وهو ما أكدت عليه ماب في تقريرها لعام ٢٠١٨م *الصحة في المنفى*: «مسألة التهجير والتجريد من الممتلكات غير المعالجة تكمن في صميم احتياج المستمر للاجئين الفلسطينيين للمساعدات»^{٥٢}، وهو ما يوضح أثر التمييز المنهجي الإسرائيلي ضد حق العودة وما يتعاقب عليه من تقسيم للمجتمع الفلسطيني على قدرة اللاجئين على التمتع بحقوقهم في الصحة والكرامة وعلى قدرتهم على المساهمة في تنمية منظومة رعاية صحية مستدامة تخدم حاجات الفلسطينيين.



فلسطينيون في مخيم شاتيلا للاجئين في لبنان- تصوير أحمد ليلي



مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية سجل وجود ٥٩٣ عائق لحركة الفلسطينيين في الضفة الغربية عام ٢٠٢٠ - تصوير ويليام بيرى

تستمر إسرائيل باحتلال الضفة الغربية، بما فيها القدس الشرقية، وقطاع غزة لأكثر من ٥٤ عام، حيث يتسم هذا الاحتلال بسياسات وممارسات عنصرية تقسم المجتمعات الفلسطينية وتنتهك حقوقهم بشكل ممنهج وبطريقة تقوّض صحتهم وكرامتهم لدرجة بالغة.

تم تقسيم الضفة الغربية، دون القدس الشرقية، منذ توقيع اتفاقية أسلوا الثانية في عام ١٩٩٥م إلى ثلاث مناطق: أ، ب، ج؛ حيث تقع المنطقة «أ» (١٨٪ من الضفة الغربية) تحت السلطة المدنية والسياسية للسلطة الفلسطينية، وتقع المنطقة «ب» (٢٢٪ من الضفة الغربية) تحت السلطة المدنية للسلطة الفلسطينية وتحت سيطرة أمنية مشتركة بين إسرائيل والسلطة الفلسطينية. أدت كل من التوغلات العسكرية الاسرائيلية المتكررة في المنطقتين «أ» و«ب» وتحكم إسرائيل في حركة قوات الأمن الفلسطينية إلى عزل هاتين المنطقتين وتقسيمهما بشكل كامل لأجزاء متفرقة خاضعة لحكم فلسطيني شبه ذاتي تحت السيطرة الإسرائيلية فعلياً.

أما المنطقة «ج»، والتي تشكل ٦٠٪ من الضفة الغربية، فإنها خاضعة بالكامل للسيطرة المدنية والعسكرية الإسرائيلية، حيث تتحكم السلطات الإسرائيلية فيها بكافة الخطط المتعلقة بالبناء والتنمية والحركة. يعيش حوالي ٣٠٠٠٠٠ فلسطيني في ٥٣٢ مجتمع سكني واقعي جزئياً أو بالكامل في المنطقة «ج»، ويعيش في ذات المنطقة أكثر من ٤٠٠٠٠٠ إسرائيلي في ٢٣٠ مستوطنة وبؤر استيطانية غير قانونية^{٥٢}.

تُقام هذه المستوطنات عبر شبكة من الطرق المغلقة ونقاط التفتيش الدائمة والمتنقلة وقواعد عسكرية ومناطق عسكرية مغلقة وقيود أخرى تهدف لتسهيل حركة المستوطنين حول الضفة الغربية وعبر الخط الأخضر في ذات الوقت الذي تقيد فيه من حركة الفلسطينيين. في عام ٢٠٢٠م، سجل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وجود ٥٩٣ حاجزاً يهدف العديد منها لتسهيل وجود المستوطنات^{٥٤}.

تعتمد إسرائيل في تنفيذ مشروعاتها الاستيطانية على منظومة تخطيط تقييدية وعنصرية بحيث تسمح ببناء المستوطنات الإسرائيلية بينما تحرم الفلسطينيين في منطقة «ج» من بناء البيوت أو البنى التحتية الأساسية اللازمة، مثلاً، لقطاع الرعاية الطبية، حيث قبلت إسرائيل ٢٪ فقط من طلبات الفلسطينيين لتصاريح بالبناء في المنطقة «ج» في الفترة بين ٢٠٠٩م و٢٠١٨م حيث بلغ عدد التصاريح الممنوحة ٩٨،^{٥٥} وهي الممارسات التقييدية التي تجعل من بناء الفلسطينيين على أرضهم أمراً مستحيلاً قانونياً وتجعلهم خاضعين لأوامر إسرائيل الخاصة بهدم البيوت والمنشآت؛ حيث وفي ذات الفترة قامت السلطات الإسرائيلية بهدم ٤٦٣٦ منشأة فلسطينية واعتمدت في ذلك على عدم وجود تصاريح للبناء، حيث شملت هذه المنشآت مأوى طوارئ ومنشآت مياه وأخرى زراعية وصحية و ١٢٧٠ بيت مسكون.^{٥٦}

بفعل منظومة التخطيط الإسرائيلية هذه يُضطر الفلسطينيون في المنطقة «ج» إما للبناء دون تصريح وبالتالي

٣,٢

الأرض الفلسطينية المحتلة

٣,٢,١

الضفة الغربية

التعرض لهدم البناء والزوح أو لمغادرة المنطقة. وفي ذات الوقت تقوم الحكومة الإسرائيلية بدور فاعل في تشجيع البناء في المستوطنات غير القانونية، حيث شهدت ذات الفترة سابقة الذكر نشاطات بناء لـ ١٩٣٤٦ وحدة سكن استيطانية في الضفة الغربية باستثناء القدس الشرقية^{٥٧}، كما شهدت تلك الفترة ازدياداً بلغ ١٠٠٠٠٠ في عدد المستوطنين في الضفة الغربية^{٥٨}، وبينما تتمتع المستوطنات الإسرائيلية بالوصول الكافي للمياه والكهرباء والبنية التحتية الأساسية تُحرّم غالبية المجتمعات الفلسطينية في المنطقة «ج» من الوصول لشبكات المياه والكهرباء.

تنطوي هذه البيئة القسرية لا فقط على تسهيل الوجود الاستيطاني بل أيضاً على عدد من الممارسات الإسرائيلية العسكرية التعسفية التي تترك أثراً وخيمة على الصحة الجسدية والنفسية للمجتمعات الفلسطينية هناك، بما فيها الاحتجاز العسكري للأطفال والمداهمات الليلية لبيوت الفلسطينيين^{٥٩}، كما يتعرض الفلسطينيون هناك بشكل متزايد لعنف المستوطنين والذي يكون غالباً في حضور قوات عسكرية إسرائيلية.

جعلت هذه الممارسات من التقسيم المؤقت للضفة الغربية عقب اتفاقية أوسلو واقعاً فعلياً من الضم الإسرائيلي والتقسيم الجغرافي وانعدام المساواة في الوصول للموارد، حيث وصف المقرر الأممي الخاص مايكل لينك هذا الواقع بأنه: «الحكم الأجنبي الدائم الذي يمارسه شعب على شعب آخر مغلفاً بنظام من مستويين من القوانين والحقوق السياسية غير المتكافئة بناءً على اعتباري الجنسية والعرق»^{٦٠}، وهو واقع يؤثر بشكل كبير على الصحة الفلسطينية ويكرّس من التفاوتات الصحية بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

محددات الصحة الأساسية:

أ. قطاع المياه والصرف الصحي والنظافة، السكن، الأمن الغذائي، والبيئة الصحية

تقوم إسرائيل عبر سيطرتها على الضفة الغربية بانتهاك ممنهج لحقوق الفلسطينيين في الوصول العادل لمحددات أساسية لصحة الفلسطينيين مثل السكن والمياه والصرف الصحي والنظافة وسبل العيش والأمن الغذائي والبيئة الصحية.

السكن: يعتبر السكن محدد صحة اجتماعي، وتقوم إسرائيل بتقيضه بشكل مباشر عبر منظومة التخطيط العنصرية وجملة السياسات العقابية الأخرى التي تتبعها في الضفة الغربية. حيث تخلق إسرائيل بيئة قسرية ومعدومة الأمن بالنسبة للسكان الفلسطينيين وتعزز هذه البيئة عبر التهديد المستمر بهدم البيوت وهدمها فعلياً، فيما يترك أثراً وخيمة على الصحة النفسية للفلسطينيين^{٦١}. وبالرغم من أن الحكومة الإسرائيلية صرّحت بأنها ستوقف عن كافة أعمال الهدم خلال جائحة كورونا^{٦٢} إلا أن عدد الفلسطينيين المهجرين بسبب أعمال الهدم بلغ أعلى مستوى له خلال أربع سنوات في ٢٠٢٠م وكان هناك ازدياد بنسبة ٤٠٪ في أعمال الهدم قبيل يوليو ٢٠٢١م بالمقارنة مع ذات الفترة في عام ٢٠٢٠م^{٦٣}، وشكلت أعمال الهدم هذه خطراً متزايداً بالنظر لما تسببت به من إعاقة للقدرة على مكافحة العدوى ومضاعفة فرص تعرض الأسر المتضررة لانعدام الأمن الغذائي واعتمادها على المساعدات الإنسانية.



٢٣٪ من أطفال البدو في منطقة غور الأردن يعانون من التقرن وهو مشكلة صحية سببها سوء التغذية - الصورة تعود الى (Cavan Images/Alamy Stock Photo)



في المستوطنات
الإسرائيلية يحصلون
على أكثر من

٤٤٠ (لتر / للفرد / يومياً)
من المياه



الحد الأدنى الموصى
به من قبل منظمة
الصحة العالمية

١٠٠ (لتر / للفرد / يومياً)
من المياه



٤٢٠,٠٠٠ فلسطيني
في الضفة الغربية
يحصلون على أقل من

٥٠ (لتر / للفرد / يومياً)
من المياه

المياه: يعاني حوالي ٦٦٠,٠٠٠ فلسطيني في الضفة الغربية من وصول محدود للمياه^{٦٤}، وتضطر العديد من مجتمعات الفلسطينيين في المنطقة «ج» لشراء خزانات المياه من جهات خاصة وبتكلفة للتر الواحد قد تفوق بنسبة ٤٠٪ ما يدفعه لخدمة الوصول لشبكة المياه وهو ما قد يكلف الأسر هناك حتى ١٨٪ من دخلها الاجمالي^{٦٥}. يعاني حوالي ٤٢٠,٠٠٠ فلسطيني في الضفة الغربية - بمن فيهم ١٥٠,٠٠٠ فلسطيني في المنطقة «ج» - من وصول للمياه يبلغ أقل من ٥٠ لتر للشخص الواحد في اليوم، وهو نصف الحد الأدنى الذي توصي به منظمة الصحة العالمية^{٦٦}، كما أن بعض المجتمعات في المنطقة «ج» تستهلك ما معدله ٢٠ لتر للشخص الواحد في اليوم^{٦٧}. بالمقارنة فإن المستوطنات الإسرائيلية تتمتع بوصول لإمدادات دائمة وغير محدودة من المياه وبتكلفة معقولة وتقوم باستهلاك ما حده ٤٤٠ لتر للشخص الواحد في اليوم^{٦٨}. ينجم هذا التفاوت بشكل كبير عن تحويل الموارد المائية من الأراضي الفلسطينية للمستوطنات الإسرائيلية من قبل -ميكوروت- وهي شركة حكومية إسرائيلية تدير الكثير من الآبار والخزانات الجوفية في المنطقة «ج»؛ فعلى سبيل المثال يتمتع المستوطنون في معالي أدوميم بإمدادات مائية تبلغ أربعة أضعاف ما يصل له الفلسطينيون في القدس الشرقية^{٦٩}.

يترك الوصول المحدود للمياه آثاراً واضحة على صحة المجتمعات الفلسطينية المتضررة وعلى مستويات معيشتهم حيث يضطرهم ذلك إلى تقييد الاستهلاك للمياه سواءً للشرب أو للاستعمال المنزلي مما أدى لخفض لمعايير النظافة. في ظل جائحة كورونا، تراجعت قدرة الأسر على أخذ الإجراءات اللازمة لمكافحة العدوى مما زاد المخاطر الصحية وخاصة تلك التي تهدد الأطفال والمسنين، وبالرغم من ذلك قامت إسرائيل بتدمير أو مصادرة ٨٣ منشأة مياه أو صرف صحي أو نظافة خلال عام ٢٠٢٠م بحجة عدم وجود تصريح لتلك المنشآت^{٧٠}.

سبل العيش والأمن الغذائي: يعتمد أكثر من ثلاثة أرباع السكان في المنطقة «ج» (٧٨٪) على الزراعة والمواشي كمصدر دخل لهم، إلا أن إسرائيل استهدفت سبل العيش هذه عبر سياساتها العنصرية في مجال التخطيط وتقسيم المناطق، وعبر تدميرها المتكرر للمنشآت بما فيها حظائر المواشي، وعبر القيود التي تفرضها على الوصول للأراضي^{٧١}؛ كما أن الجدار الفاصل يقوض من سبل العيش حيث أن تصميمه سمح بشمول المستوطنات الإسرائيلية واستثناء السكان الفلسطينيين وعزل الآلاف منهم عن أراضيهم. تعتمد نسبة معتبرة من الفلسطينيين في المنطقة «ج» (٣٨٪) على العمالة غير المأمونة وعلى العمالية اليومية كمصدر دخل لهم حيث يعمل ٣٨٪ من هؤلاء الفلسطينيين في إسرائيل أو المستوطنات^{٧٢}.

ينتج عن هذه القيود على سبل العيش استمرار الفقر وانعدام الأمن الغذائي في المنطقة «ج»، وفي غور الأرض - الواقع معظمه في المنطقة «ج» - بلغت نسبة الأطفال الفلسطينيين المتقزمين دون الخامسة ١٦٪ بينما ترتفع هذه النسبة بين الأطفال في المجتمعات البدوية هناك إلى ٢٣٪^{٧٣}، ويزداد انتشار التقزم بين الأطفال الذين تعرضت أسرهم للتهجير القسري حيث تبلغ نسبة هؤلاء الأطفال ١٩٪ مقارنة بما نسبته ١٠٪ من الأطفال الذين لم تتعرض أسرهم لذلك. تجدر الإشارة إلى أن التقزم يرتبط بآثار تستمر لمدى الحياة على الصحة الجسدية والنمو الذهني والنتائج التعليمية والاقتصادية^{٧٤}.

البيئة الصحية: يشكل التلوث الصناعي والتجوير والنفايات والمياه العادمة غير المعالجة الصادرين عن المستوطنات الإسرائيلية مخاطرًا بيئية جسيمة تهدد صحة الفلسطينيين حيث لا تمارس إسرائيل ذات الصرامة في مراقبة لوائحها البيئية في ١١ مستوطنة صناعية في الضفة الغربية كما في داخل إسرائيل^{٧٥}. يرتبط وجود المستوطنات الصناعية، مثل مستوطنة نتراني شالوم والتي تحتضن مصانع غيشور الكيماوية بالقرب من مدينة طولكرم الفلسطينية، بتدني المخرجات الصحية في المجتمعات الفلسطينية المجاورة لتلك المستوطنات، وتشمل هذه المخرجات المتدنية ارتفاع معدلات الإصابة بالسرطان والربو وأمراض العين والتنفس بالمقارنة مع سكان المناطق الأخرى^{٧٦}. يتم التخلص سنوياً من ٢,٥ مليون متر مكعب من المياه العادمة وغير المعالجة من المستوطنات عبر توجيهها إلى جداول مياه وبؤر امتصاص في الضفة الغربية وهو ما يؤثر بشكل كبير على المجتمعات الفلسطينية^{٧٧}.

ب. تهديدات مباشرة للصحة:

الاعتداء على قطاع الصحة الفلسطيني والمدنيين

العنف المتفشي الذي تمارسه القوات الإسرائيلية والمستوطنون يهدد بشكل مباشر الصحة الجسدية والنفسية للفلسطينيين في الضفة الغربية، حيث ارتفع معدل اعتداءات المستوطنين في السنوات الأخيرة والتي غالباً ما يرتكبونها بمعرفة وتواطئ القوات الإسرائيلية. شهد عام ٢٠٢٠م ٧٧١ اعتداء من قبل المستوطنين قاموا فيها بإصابة ١٣٥ فلسطيني^{٧٨}، وبينما يخضع الفلسطينيون في الضفة الغربية للقانون الإسرائيلي العسكري وتتم محاكمتهم على أعمال عنف مرتكبة أو مشتبه في محاكم عسكرية يتلقى المستوطنون محاكماتهم عبر القانون المدني الإسرائيلي والذي يمنحهم الحصانة بانتظام وبالرغم من اعتداءاتهم على الفلسطينيين^{٧٩}.

كما تتعرض الصحة الجسدية والنفسية للفلسطينيين لخطر مباشر ومتكرر تشكله القوات الإسرائيلية عبر استخدامها الممنهج للقوة المفرطة ضدهم وحتى في التعامل مع الاحتجاجات المنددة بالسيطرة غير القانونية على أراضي فلسطينية. احتج الفلسطينيون لأكثر من ١٠٠ يوم عقب انشاء بؤرة استيطانية بالقرب من بيتا وقابلت القوات الاسرائيلية احتجاجهم بإصابة ٩٧٢ منهم وقتل سبعة آخرين^{٨٠}. إن وجود قوة احتلال عسكري يعرض الفلسطينيين لأوجه متعددة من الصدمة النفسية والنذل كما في حالات اقتحام البيوت، والاعتقالات والتحقيقات العسكرية (بما يشمل القاصرين أيضاً)، والمعاملة المهينة على نقاط التفتيش، واعتداءات الجيش والمستوطنين، والعراقيل البيروقراطية أمام الوصول للرعاية الصحية والتعليم والحياة الأسرية^{٨١}. ترتبط التجارب المذلة -التجارب التي يشعر فيها الضحايا بمعاملتهم بشكل مهين وغير عادل^{٨٢} - بمستويات مرتفعة من الخوف والاكتئاب والضغط بين الفلسطينيين في الضفة الغربية^{٨٣}، كما تشير منظمة الصحة العالمية إلى أن عنف المستوطنين وتدمير البيوت والمصالح الفلسطينية وما يتعاقب عليها من انعدام الأمن في العمل والمسكن وسبل العيش يؤثران بشكل سلبي على الصحة والسلامة النفسية للفلسطينيين^{٨٤}.

تؤثر هذه الظروف بشكل سيء وخاص على سلامة الأطفال النفسية، حيث يتعرض في كل عام ٥٠٠-٧٠٠ طفل فلسطيني للاحتجاز والاعتقال والمحاكمة في المحاكم الإسرائيلية العسكرية^{٨٥}، ويتعرض غالبيتهم لاعتداءات جسدية ونفسية تجعلهم يعانون من القلق والاكتئاب وتغييرات سلوكية واضطرابات النوم والطعام وعلامات جسدية أخرى دالة على الصدمة النفسية^{٨٦}.

كما يتعرض عمال الصحة الفلسطينيون للعنف بشكل متكرر، ففي عام ٢٠١٩م تعرض عمال ومنشآت الصحة في الأرض الفلسطينية المحتلة لـ ٢٢٦٦ اعتداء وأصيب في هذه الاعتداءات ٣٠٤ عامل صحي^{٨٧}، واستمرت هذه الاعتداءات خلال جائحة كورونا^{٨٨}. تشير جمعية الصليب الأحمر الفلسطيني إلى أنه وخلال مايو ٢٠٢١م تعرض موظفوها ومراقبها في الضفة الغربية لاعتداءات بشكل شبه يومي وبما ألحق ضرراً بالغاً في ثلاثة من سيارات اسعافها^{٨٩}. تعرقل القوات الاسرائيلية عمال الصحة الفلسطينيين بشكل متكرر وذلك عبر منع وصولهم للجرحى وتأخير عمليات نقل المصابين والاعتداء على المسعفين وسيارات الاسعاف.



صورة لمسعف فلسطيني مصاب بقبيلة غاز خلال مسيرات العودة في غزة- تصوير أحمد حزب الله - IMAGESLIVE via Zuma Wire

ج. تنمية وإتاحة الرعاية الصحية

تعمل القيود المادية والقانونية والإدارية الإسرائيلية على إعاقة تنمية الرعاية الطبية في الضفة الغربية وعلى كبح الوصول لها، حيث لا توجد أي مراكز صحية فلسطينية دائمة لخدمة الفلسطينيين في المنطقة «ج» وحيث يتم تدمير المنشآت المؤقتة بشكل متكرر^{٩١}، وهو ما يحرم المجتمعات في المنطقة «ج» من تطوير خدمات الرعاية الطبية المحلية وبشكل مستدام. يتسبب هذا الحرمان في خلق احتياج مزمن لدى أكثر من ١٧٠.٠٠٠ فلسطيني هناك على بدائل طارئة مثل العيادات المتنقلة^{٩٢}، وبينما توجد بنى تحتية للرعاية الطبية في منطقتي «أ» و«ب» فإن الفلسطينيين في المنطقة «ج» يضطرون لاجتياز نقاط تفتيش وحواجز وفواصل سياجية للوصول للرعاية الطبية في أي من المنطقتين، حيث يبعد حوالي نصف سكان المنطقة «ج» أكثر من ٣٠ كم عن أقرب عيادة لهم^{٩٣}.

تفرض إسرائيل على جميع الفلسطينيين من حملة الهوية الخضراء في الضفة الغربية الحصول على تصريح من سلطاتها لعبور الجدار الفاصل والوصول للخدمات الأساسية في القدس الشرقية المحتلة، ويتم الحصول على تلك التصاريح عبر عملية تصفها منظمة الصحة العالمية على أنها غير شفافة ومتأخرة في التعامل مع طلبات التصاريح^{٩٤}، ففي عام ٢٠١٩م تم رفض ١٣,٥٪ من طلبات التصاريح التي تقدم بها مرضى من الضفة الغربية بينما بلغ معدل الرفض للمصاحبين لهم ١٧٪^{٩٥}.

بالمقارنة، تعتبر الحكومة الإسرائيلية المستوطنات «مناطق ذات أولوية قومية» وبذلك تتلقى المستوطنات إعانات تشمل الرعاية الصحية والتعليم والتنمية المحلية، كما تستفيد المستوطنات من الاستثمارات في البنى التحتية للمواصلات والتي تسهل من تنقل المستوطنين داخل الضفة الغربية وبينها وبين القدس الشرقية وإسرائيل دون وجود نقاط تفتيش أو أي قيود كذلك المفروضة على الفلسطينيين^{٩٦}.

في عام ١٩٦٧م، أوسعت إسرائيل من نطاقها القانوني وسيطرتها الإدارية ليشمل القدس الشرقية وذلك في انتهاك للحظر المطلق -تحت القانون الدولي- على أخذ الأرض بالقوة. قابل المجتمع الدولي الضمّ الإسرائيلي للقدس الشرقية رسمياً في ١٩٨٠م بالرفض المستمر وذلك عبر العديد من القرارات الصادرة عن مجلس الأمن في الأمم المتحدة والمعبرة عن أن هذا الضم «لإغٍ وباطل»^{٩٧}.

بينما تفرض إسرائيل حالة «الإقامة الدائمة» على أكثر من ٣٥٨.٠٠٠ مقدسي فلسطيني بما يحرمهم من الجنسية على أرضهم فإنها تمنح المواطنة الكاملة لأكثر من ٢٢٥.٠٠٠ مستوطن إسرائيلي يعيش في القدس الشرقية كما وتمنحهم الوصول لكافة الخدمات والضمانات التي تقدمها المواطنة^{٩٨}. تجبر إسرائيل المقدسيين الفلسطينيين على دفع الضرائب لسلطاتها دون أن يتمتعوا بوصول متساوٍ لخدمات البلدية مثل المواطنين الإسرائيليين اليهود -بمن فيهم المستوطنون في القدس الشرقية-، وتشير في هذا الصدد منظمة بتسيلم إلى أن بلدية القدس تتفادى عمداً أي استثمارات كبيرة في البنى التحتية والخدمات في الأحياء الفلسطينية بما في ذلك الاستثمار في الطرق والأرصفة وأنظمة المياه والصرف الصحي والمدارس والمؤسسات الثقافية^{٩٩}.

بينما يستطيع الإسرائيليون المغادرة والعودة كما يشاؤون من وإلى إسرائيل والمستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية يُضطر الفلسطينيون على الدوام لإثبات أن «مركز حياتهم» يكمن في القدس من أجل استبقاء حقهم في العيش في مدينة ميلادهم. منذ عام ١٩٦٧م، ألغت إسرائيل إقامة أكثر من ١٤٧.٠٠٠ فلسطيني^{١٠٠} مما أفقدهم الأهلية للوصول لأي خدمات اجتماعية بما فيها الرعاية الصحية^{١٠١}.

تسببت إقامة إسرائيل للجدار الفاصل منذ عام ٢٠٠٣م ولنظومة الإغلاق والتصاريح المصاحبة له في عزل ٩٠.٠٠٠ فلسطيني من القدس الشرقية عن باقي المدينة^{١٠٢}، حيث صُمم الجدار بطريقة متعددة لضمّ المستوطنات الإسرائيلية في الضفة الغربية ولعزل الأحياء الفلسطينية شديدة الاكتظاظ عن القدس^{١٠٣}، وقد أهملت بلدية القدس هذه الأحياء التي عزلها الجدار مثل كفر عقب وعناتا ومخيم شعفاط للاجئين وتركت سكانها يعانون من اكتظاظ سكاني بالغ ومن وصول غير كافٍ للخدمات.

عززت إسرائيل من تمييزها الممنهج ضد المقدسيين الفلسطينيين عبر تبنيه في «الأهداف الديموغرافية» العنصرية لخططها الرئيسية المتعلقة بالمدينة والتي سعت دوماً وجلياً من خلالها لنقل الفلسطينيين من المدينة في ذات الوقت الذي سعت فيه للحفاظ على أغلبية إسرائيلية-يهودية هناك^{١٠٤}. إن فصل إسرائيل للقدس الشرقية عن باقي الضفة الغربية يكرّس تقسيم المجتمعات الفلسطينية حيث تؤثر هذه السياسات العنصرية بشكل بالغ على صحة الفلسطينيين وعلى وصولهم للرعاية الصحية.

٣,٢,٢

القدس الشرقية

أ. محددات الصحة الأساسية:

الفقر والبنية التحتية والوصول للخدمات

يواجه الفلسطينيون في القدس الشرقية منظومة إسرائيلية عنصرية في التخطيط وتقسيم المناطق ولا يسمح لهم في البناء إلا على ١٣٪ من الأرض في القدس الشرقية بالرغم من أن جزءاً كبيراً من هذه الأرض مأهولة بالأبنية^{١٠٤}، وهو ما تسبب في ارتفاع الاكتظاظ السكاني في الأحياء الفلسطينية وفي إحباط الإجراءات المتخذة للتباعد الاجتماعي خلال جائحة كورونا^{١٠٥}. تمنح إسرائيل ١٦,٥٪ فقط من تصاريح البناء في القدس للفلسطينيين^{١٠٦} وهو ما يدفع غالبيتهم للشروع بالبناء حتى بدون تصاريح وبما يعرضهم لخطر هدم بيوتهم، ففي عام ٢٠١٩ م لوحده تعرض ٢٣٦ فلسطيني -من بينهم ١٢٢ طفل- للتهجير كنتيجة لعمليات الهدم في القدس^{١٠٧}، كما أن ما لا يقل عن ثلث البيوت الفلسطينية في المدينة بُنيت دون تصاريح وبالتالي يتعرض ١٠٠٠٠٠ فلسطيني لخطر التهجير^{١٠٨}. في المقابل، بلغت نسبة تصاريح البناء التي منحتها سلطات بلدية القدس للمستوطنات في الجزء الشرقي الذي تم ضمّه من المدينة ٤٥٪ من إجمالي التصاريح الممنوحة بين عامي ١٩٩١ م و٢٠١٨ م^{١٠٩}.

ترك عقود من السيطرة الإسرائيلية العنصرية أثراً جلياً الوضوح على محددات الصحة الأساسية في القدس^{١١٠}، حيث تقبع تحت الفقر ما نسبته ٧٢٪ من الأسر الفلسطينية في المدينة مقارنة بما نسبته ٢٦٪ فقط من الأسر اليهودية هناك^{١١١}، وبينما يترك المدرسة ٣٢٪ من الأطفال الفلسطينيين في القدس الشرقية ممن هم دون السادسة عشر لا تتجاوز نسبة الأطفال اليهود الذين يفعلون ذلك ١,٥٪^{١١٢}. تدير بلدية القدس ست عيادات خاصة بالأمهات والأطفال لخدمة المجتمعات الفلسطينية في القدس (أي بمعدل ١,٨ عيادة لكل ١٠٠٠٠٠ نسمة) وذلك بالمقارنة مع ٢٥ عيادة لخدمة الأحياء اليهودية (أي بمعدل ٤,٤ لكل ١٠٠٠٠٠ نسمة)^{١١٣}. ويوجد بالإضافة إلى ذلك تفاوت كبير في البنى التحتية في مجالات التعليم والرعاية والمواصلات والمياه والصرف الصحي^{١١٤}.

تدبير بلدية القدس

مقارنة مع



أوضحت جائحة كورونا مدى الإهمال واللاتنمية الممنهجين لمنظومة الرعاية الصحية في القدس الشرقية، حيث عانت المجتمعات الفلسطينية من نقص في معدات الفحص وخاصة في الأشهر الأولى من الجائحة، كما وقد واجهت المستشفيات التي تشرف عليها منظمات فلسطينية غير حكومية في المدينة نقصاً في أسرة العناية المركزة وأجهزة التنفس الاصطناعي ومعدات الوقاية الشخصية في ظل نقص التمويل المزمن الذي تعاني منه هذه المستشفيات^{١١٥}.

ب. تهديدات مباشرة للصحة: العنف وانعدام الأمن

العنف المتفشي الذي تمارسه القوات الإسرائيلية والمستوطنون يهدد بشكل مباشر الصحة الجسدية والنفسية للفلسطينيين في القدس، فعلى سبيل المثال قامت القوات الإسرائيلية والمستوطنون بإصابة أكثر من ١٥٠٠ فلسطيني خلال الاحتجاجات المنددة بالممارسات العنصرية في القدس في أبريل-يونيو ٢٠٢١ م^{١١٦}. مركز السرايا لخدمة المجتمع -وهو مؤسسة شريكة لماب تقدم الدعم النفسي والاجتماعي للفلسطينيين الصغار- أشار إلى أن الأطفال المتلقين لخدماته عانوا في حتم في «كدمات جسدية ونفسية» ومن «مشاعر بالإحباط والخوف وانعدام الأمن»^{١١٧}، كما تعرض الاعتقالات العسكرية الإسرائيلية ضحاياها للإساءة الجسدية والنفسية، حيث يفيد ٧٣٪ من الأطفال أنهم تعرضوا لعنف جسدي و٥٥٪ منهم تعرضوا لإساءة لفظية وترهيب في عام ٢٠١٩ م^{١١٨}.

ج.

الوصول للرعاية الصحية:

نقاط التفتيش والجدار الفاصل ومنظومة التصاريح

تقدم شبكة من ست مستشفيات فلسطينية غير حكومية في القدس الشرقية مجموعة من العلاجات غير المتوفرة في أي من المناطق الأخرى من الأرض الفلسطينية المحتلة بما في ذلك العلاج الإشعاعي، والعلاجات المتخصصة للأورام، والجراحة المعقدة للقلب والعين، والعلاجات الخاصة بالاضطرابات الأيضية الموروثة، وهو ما يعني أن الوصول لهذه المستشفيات يشكل حاجة أساسية للكثير من المرضى من الضفة الغربية وقطاع غزة^{١١٩}.

تفرض إسرائيل على الفلسطينيين من حملة الهويات غير المقدسية الحصول على تصريح إسرائيلي للدخول للقدس ولتلقى العلاج في هذه المستشفيات، ويتم الحصول على هذه التصاريح عبر عملية معقدة ومربكة ومرهقة بالنسبة للمرضى وذويهم (انظر/ي الفقرتين ٣،٢،١ و٣،٢،٣).

كما يعيق كل من جدار الفصل ونقاط التفتيش مهام عمال الصحة الفلسطينيين في نقل المرضى من خارج القدس لهذه المستشفيات، ففي كل الحالات تقريباً (٩٧٪) في عام ٢٠٢٠م اضطرت سيارات الإسعاف المغادرة من الضفة الغربية للعبور عبر نقاط التفتيش المقامة في الطريق إلى مدينة القدس حيث تم نقل المرضى من سيارات الإسعاف المسجلة فلسطينياً إلى سيارات الإسعاف المسجلة إسرائيلياً^{١٢٠}، وهي العملية التي تؤخر من فترة نقل المرضى وتشكل خطراً على صحة المرضى وقلقاً لهم بشكل غير مبرر، أما سيارات الإسعاف الإسرائيلية المغادرة من المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية فإنها لا تواجه أيّاً من تلك العقبات وتتمتع بوصول سلس بين المستوطنات في الأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل.

٣،٢،٣

قطاع غزة

يعتبر قطاع غزة أحد أكثر الأماكن اكتظاظاً في العالم حيث يعيش فيه مليوني فلسطيني على مساحة تبلغ ٣٦٥ كم^٢ وبشكل اللاجئين ما نسبته ٧٠٪ من هؤلاء السكان. في عام ٢٠٠٥م، قامت إسرائيل بإزالة مستوطناتها من قطاع غزة ولكنها استمرت في احتلال القطاع وفرض سيطرتها على بڑه وبحره وجوّه وسجل سكانه و اقتصاده، وفرضت عليه منذ عام ٢٠٠٧م إغلاقاً وحصاراً مشددين أدّى لعزله عن الضفة الغربية والقدس الشرقية في تكريس لسياسة التقسيم، حيث وصفت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الإغلاق على أنه عقاب جماعي تفرضه [إسرائيل] في انتهاك واضح لواجباتها تحت القانون الدولي الإنساني^{١٢١}.

ينطوي هذا الإغلاق غير القانوني على تقييد بالغ لحركة السكان والبضائع من وإلى القطاع، وهو ما أدى إلى انهيار اقتصاده^{١٢٢} وإلى أزمة إنسانية توضح عمقها المستويات المرتفعة من الفقر وانعدام الأمن الغذائي وتراجع التنمية^{١٢٣}، حيث تقدر الأمم المتحدة أن الإغلاق كلف الاقتصاد الفلسطيني ١٦،٧ بليون دولار في الفترة الواقعة بين عامي ٢٠٠٧م و٢٠١٨م^{١٢٤}. منذ عام ٢٠٠٧م، شنّت إسرائيل أربعة هجمات عسكرية واسعة النطاق على قطاع غزة حيث تسببت هذه الهجمات في أعداد كبيرة من القتلى والمصابين وفي ضرر بالغ ومتكرر للبيوت والبنى التحتية الأساسية بما فيها الخاصة بمنظومة الرعاية الصحية. في عام ٢٠١٢م، صرّحت الأمم المتحدة بتقديرها أن الانهيار الاقتصادي والإنساني في القطاع سيجعله غير صالح للسكن قبيل عام ٢٠٢٠م، وهو التقدير الذي تم اجتيازه بالفعل في واقع أصبحت فيه تلبية الحاجات الأساسية ممكنة فقط عبر المساعدات الدولية وواقع أصبح فيه ٨٠٪ من سكان القطاع معتمدين على تلك المساعدات^{١٢٥}.

إن إغلاق قطاع غزة وعزله عن باقي الأرض الفلسطينية المحتلة يكرّس من تقسيم المجتمع والاقتصاد والمؤسسات الفلسطينية، حيث تشير مؤسسة مسلك «جيشاه» إلى أنه لا يمكن فصل سياسات إسرائيل في الضفة الغربية عنها في قطاع غزة:

السيطرة الإسرائيلية على كل منطقة وحالة الإقامة ومدى الحقوق التي تمنحها للفلسطينيين هناك يعبرّان عن الهدف الشامل الذي سعت له إسرائيل عبر ممارستها خلال السنين: الرغبة في أقصى مساحة من الأرض مع أقل عدد من الفلسطينيين ... اتبعت إسرائيل استراتيجية «فرق تسد» وضعفت من المؤسسات الفلسطينية التي عليها كانت لتقوم الدولة، وهي تتحكم بالسكان عبر تشجيع وفرض ومنع الحركة بطرق تلي أهدافها الديموغرافية^{١٢٦}.

أوجدت إسرائيل واقعاً من ديمومة انعدام الأمن للفلسطينيين في قطاع غزة بينما لم تستمر فقط في التحكم في حياتهم واحتياجاتهم الأساسية بل أيضاً في تبرير عقابها الجماعي لهم كضرورة أمنية لمواطنيها. تترك هذه السيطرة

العنصرية أثاراً بالغة على صحة الفلسطينيين ومنظومة الرعاية الصحية لديهم.

أ. محددات الصحة الأساسية:

الفقر وانعدام الأمن الغذائي والمرافق الأساسية

يعمل الإغلاق الإسرائيلي على تقويض بالغ لمحددات الصحة الاجتماعية، حيث يعاني قطاع غزة من أعلى نسبة بطالة في العالم (٤٩٪) ويعيش أكثر من نصف سكانه في الفقر (مع توقع أن تصل نسبتهم إلى ٦٤٪ بنهاية عام ٢٠٢١م)^{١٢٧} كما تفرض إسرائيل قيوداً مشددة على الوصول لمناطق الصيد وتفرض «منطقة فاصلة» تغطي حوالي ٣٥٪ من الأراضي الزراعية في القطاع^{١٢٨}، وهو ما تعاقب عليه انعدام الأمن الغذائي لأكثر من ثلثي السكان هناك (٦٨٪) وتقرّم ١٠٪ من الأطفال^{١٢٩}.

يعاني قطاع غزة من أزمة كهرباء مستمرة حيث يتلقى السكان ١٣ ساعة من الكهرباء يومياً^{١٣٠}، كما أصبحت ٧٥٪ من مياه شاطئها ملوثة بفعل ضخ المياه العادمة وغير المعالجة إليها^{١٣١} و ٩٧٪ من مياه القطاع غير صالحة للشرب في ذات الوقت الذي يعاني فيه حوالي ربع السكان من انعدام الوصول لشبكات الصرف الصحي، وهو الذي في مجمله يحرم مليون شخص من الوصول الكافي لخدمات المياه والصرف الصحي والنظافة^{١٣٢}. يُشار في ظل هذا السياق إلى أن أكثر من ربع الأمراض في غزة -قبل حلول جائحة كورونا- كانت تُعزى لسوء جودة المياه^{١٣٣}، كما أدى نقص الوصول للمياه النظيفة إلى تثبيط الإجراءات اللازمة لاحتواء فايروس كورونا. تزداد حدة الحرمان من هذا الوصول للمياه النظيفة بفعل استغلال وتحويل إسرائيل مصادر المياه لها حيث كانت هذه المصادر سابقاً تغذي الخزان الجوفي في غزة، وتوازي هذه السياسة ذات السياسات الإسرائيلية العنصرية المتبعة تجاه المياه في الضفة الغربية^{١٣٤}.

ب. تهديدات مباشرة للصحة:

الاعتداء على قطاع الصحة الفلسطيني والمدنيين

تسببت الهجمات العسكرية الإسرائيلية المتكررة على قطاع غزة (في ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و ٢٠١٢ و ٢٠١٤ و ٢٠٢١م) في خسائر مهولة لقطاع الصحة الفلسطيني، حيث تسببت هذه الهجمات في قتل أكثر من ٤٠٠٠ فلسطيني وإصابة حوالي ٢٠٠٠٠ آخرين^{١٣٥}، كما وألحقت ضرراً بأكثر من ٢٤٥٠٠٠ بيت^{١٣٦}؛ كما واجهت إسرائيل بالقوة المفرطة وبشكل ممنهج الاحتجاجات الفلسطينية في عامي ٢٠١٨ و ٢٠١٩م والتي سُميت بـ«مسيرات العودة الكبرى» وقتلت القوات الإسرائيلية ٢١٤ فلسطيني ممن شاركوا في هذه الاحتجاجات وأطلقت الرصاص الحي على أكثر من ٧٠٠٠ آخرين يتلقى العديد منهم لهذا اليوم علاجات وجراحات خاصة بإعادة ترميم أطرافهم^{١٣٧}.

وبجانب الإصابات الجسدية البالغة فإن العنف العسكري الإسرائيلي ترك آثاراً جسيمة على الصحة والسلامة النفسية لسكان القطاع، حيث أن أي طفل هناك يبلغ من العمر ٤١ عاماً يكون قد عاش حياته بكاملها تحت الحصار وشاهد أربع هجمات عسكرية واسعة النطاق، وهو ما يرتبط بإفادة غالبية الأطفال في القطاع بشعورهم بالاكتئاب (٦٢٪) والأسى (٥٥٪) والخوف المستمر (٥٠٪)، كما يرتبط بإفادة ذوي الأطفال بأن أطفالهم أصبحوا عصبيين (٩٣٪) ويعانون من كوابيس متكررة (٦٣٪) وتبول لاإرادي (٥٣٪)^{١٣٨}. تقدر الأمم المتحدة أن ١٩٨٠٠٠ من الأطفال معرضون لخطر مواجهة حالات صحية نفسية بين المتوسطة والدرجة وأن ٢٤٢٠٠٠ من البالغين يحتاجون وصولاً لخدمات دعم الصحة النفسية وخدمات الدعم الاجتماعي والنفسي^{١٣٩}، حيث يمكن القول أنه لا يوجد «ما بعد» اضطراب الصدمة في قطاع غزة فأثر العنف المستديم والحصار تراكمي^{١٤٠}، وهو أيضاً ما يرتبط بالارتفاع المقلق لعدد حالات الانتحار في قطاع غزة المتعاقب على تدهور الوضع الاقتصادي والاجتماعي^{١٤١}.



فلسطينيون ينتشلون جثة من تحت أنقاض الدمار الذي خلفه القصف الإسرائيلي على مدينة غزة في مايو ١٧ من عام ٢٠٢١ - تصوير محمد زنون

واجهت منظومة الرعاية الصحية في قطاع غزة اعتداءات متكررة عليها. خلال الهجمات العسكرية بين عامي ٢٠٠٨ و ٢٠١٤م سُجلت ١٤٧ حالة تعرضت فيها مستشفيات وعيادات صحة أولية لضرر أو تدمير، و ٨٠ حالة أخرى تعرضت فيها سيارات الإسعاف لذلك، كما وتم إصابة أو قتل ١٤٥ عامل صحي^{١٤٢}. قتلت القوات الإسرائيلية خلال «مسيرات العودة الكبرى» ما لا يقل عن ثلاثة من عمال الصحة الفلسطينيين وأصاب ٨٤٥ آخرين، كما وألحقت ضرراً بـ ١١٢ سيارة إسعاف^{١٤٣}. ومن جديد، خلال التصعيد العسكري في شهر مايو ٢٠٢١م، ألحقت القوات الإسرائيلية الضرر بأكثر من ٣٠ مركز صحي بما في ذلك التدمير شبه الكامل لعيادة خاصة بالفحص والتطعيم لفايروس كورونا وقتل طبيبين وأخصائي صحة نفسية^{١٤٤}. يعزز من وتيرة هذه الهجمات المتكررة الفشل المستمر الذي ترتكبه إسرائيل في فتح تحقيقات جادة حيال الانتهاكات الجسيمة ضد القانون الدولي بما في ذلك مساءلة القائمين على تلك الانتهاكات^{١٤٥}. في عام ٢٠١٩م، قاد هذا الوضع لجنة التحقيق الأممية للاعتقاد بأن الأرض الفلسطينية المحتلة تشكل «أحد أخطر الأماكن في العالم بالنسبة لعمال الصحة»^{١٤٦}.

سارعت هذه الاعتداءات من تدهور منظومة القطاع الصحي في قطاع غزة ومن قدرتها على تلبية احتياجات السكان بشكل كافٍ، كما أن توالي التصعيدات وحجم الإصابات الجماعية أديا لحصر الخدمات الطبية على حالات الطوارئ وبما يحتم من وفرة الموارد والمهارات لإجراء الجراحات الاختيارية وإدارة الأمراض المزمنة وممارسة الطب الوقائي.

ج. تنمية وتوفير الرعاية الصحية

لا تستطيع منظومة الصحة في قطاع غزة من مواكبة حاجات السكان بسبب القيود المفروضة على حركة الأشخاص والبضائع وبسبب الأضرار الاقتصادية المتزايدة التي يتسبب بها الحصار وحلقات العنف المتوالية، كما أن فصل قطاع غزة عن الضفة الغربية - والذي فاقم من آثاره الانقسام السياسي الفلسطيني - تسبب في تنمية غير متساوية ومجزأة لمؤسسات الصحة الفلسطينية ومنع نشوء منظومة صحية وطنية متناسقة تلي حاجة كافة الفلسطينيين.

يعاني قطاع غزة من نقص مستمر في الموارد الطبية الأساسية حيث تشير وزارة الصحة الفلسطينية أنه وفي شهر أغسطس ٢٠٢١م نفذ مخزون ما نسبته ٣٨٪ من الأدوية الأساسية (بما فيها تلك اللازمة للأورام والرعاية الأولية والعناية المركزة) وما نسبته ٢٢٪ من المستلزمات الطبية (بما فيها تلك اللازمة للجراحات القلبية وغسيل الدم)، أي أنه تبقى في مستودع أدوية غزة المركزي ما يكفي لأقل من شهر فقط من هذه الأدوية.

تحرم إسرائيل عمال الصحة الفلسطينيين في غزة بشكل روتيني من الالتحاق بفرص التدريب والتنمية المهنية خارج غزة عبر رفض طلباتهم لتصاريح الخروج من القطاع، وهو ما يكرس من نقص الكوادر البشرية المتخصصة في مجالات طبية مختلفة منها علم الأورام وجراحة القلب والأوعية الدموية وجراحة المخ والأعصاب^{١٤٧}، كما تفرض إسرائيل لائحة من المواد «ذات الاستخدام المزدوج» والتي تمنع عبورها أو تُحرّم استيراد مواد تعتبرها هي قابلة للاستخدام العسكري، وتضم هذه القائمة ألياف الكربون وراتنجات اليبوكسي والتي يتم استعمالها في علاج إصابات الأطراف وأجهزة المسح بالأشعة السينية والنظائر المشعة الطبية^{١٤٨}.

في ظل عدم توفر بعض الخدمات الصحية محلياً يضطر العديد من المرضى السفر إلى القدس الشرقية أو الضفة الغربية أو بلد آخر لتلقي العلاج اللازم، إلا أن وصولهم لهذه الجهات مشروط بحصولهم على تصريح إسرائيلي، والذي قلّت نسبة منحه من ٩٢٪ في عام ٢٠١٢م إلى ٦٥٪ في عام ٢٠١٩م قبل حلول جائحة كورونا^{١٤٩}. في عام ٢٠١٩م، رفضت إسرائيل ٩٪ من الطلبات المقدمة لنيل تصاريح الخروج من غزة وقامت بتأخير ٢٦٪ من الطلبات حتى خسر المتقدمون موعد علاجهم^{١٥٠}. بلغت نسبة مرضى السرطان ٣١٪ من إجمالي عدد المرضى الذين تلقوا تحويلاً للعلاج خارج غزة^{١٥١}، وقد وجدت دراسة أن مرضى السرطان الذين تم في البداية رفض طلبات تصاريحهم عانوا من معدل وفيات أكبر (١,٤٥x) مقارنةً بمن قُبِلت طلباتهم في المرة الأولى من تقدمهم^{١٥٢}، وتتفاوت معدلات البقاء على قيد الحياة لخمس سنوات بالنسبة لمرضى سرطان الثدي وسرطان القولون بين المرضى الإسرائيليين والفلسطينيين حيث تتفوق معدلات المرضى الإسرائيليين على معدلات المرضى الفلسطينيين (انظر/ي الفقرة ٤,٢). بما يوضح الأثر الذي يتركه تقسيم منظومة الصحة الفلسطينية على مخرجات الصحة.

قامت إسرائيل في العام ٢٠١٩

تأجيل ٢٦%

من الطلبات لموعد بعد تاريخ الموعد الطبي المقرر للمريض



رفض ٩%

من طلبات مرضى سكان غزة للخروج للعلاج



٤. التفاوت في المعاملة يعني التفاوت في مخرجات الصحة

تستخدم إسرائيل الاحتلال والحصار والضمّ لفرض سيطرتها على حياة كافة السكان الذين يعيشون على أي جانب من الخط الأخضر والذين يضمّون حوالي ٦,٨ مليون فلسطيني و٦,٨ مليون إسرائيلي يهودي^{١٥٣}. تشير منظمة أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل - إلى أنه:

كما يوضح الوضع الآن، تتحكم إسرائيل في المنطقة الواقعة بين نهر الأردن والبحر المتوسط وتطبق في هذه المنطقة نظامين قانونيين: أحدهما يمنح الامتيازات للإسرائيليين وآخر يحرم الفلسطينيين من حقوقهم ويجردهم من العديد من الموارد.^{١٥٤}

وتمارس إسرائيل قوتها بطرق تنطوي على تمييز ممنهج ضد الفلسطينيين وتقسيم لمجتمعهم ومؤسساتهم - بما فيها مؤسسة الصحة - حيث يقود هذا إلى منع الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة من التمتع بحقوقهم في أعلى مستوى يمكن بلوغه من الصحة الجسمية والعقلية.

كما أن القوانين المحلية الإسرائيلية التي تمنع اللاجئين الفلسطينيين من حقهم غير القابل للتصرف في العودة تنطوي على تمييز ضد الفلسطينيين وتقسيم لهم، وهي تشكل سبباً جذرياً في الأزمة الإنسانية المطوّلة التي يُحرم فيها الفلسطينيون من التمتع الكامل بحقوقهم في الصحة والكرامة في ظل حياتهم القسرية في المنفى.

يحتّم هذا الوضع التفاوت في المخرجات الصحية للفلسطينيين والإسرائيليين حيث تبين الحقائق أدناه مدى تكريس وتزايد هذا التفاوت في الصحة والرعاية الصحية بين المواطنين الإسرائيليين (بمن فيهم المستوطنون في الضفة الغربية) والفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة^{١٥٥}.

أسرة المستشفيات: يبلغ عدد المستشفيات في الأرض الفلسطينية المحتلة ٨٧ مستشفى لديها ٦٥٥٢ سرير، أي ب معدل ١,٢٨ سرير لكل ١٠٠٠ شخص^{١٥٦}، مقارنةً بمعدل يبلغ ٢,٩ سرير لكل ١٠٠٠ مواطن إسرائيلي^{١٥٧}.

٤,١

قدرات منظومة الرعاية الصحية



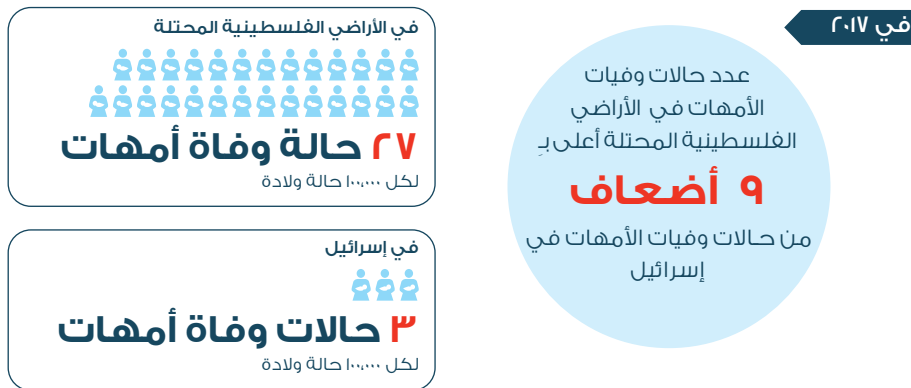
التغطية الصحية الشاملة: يتلقى ٧٨٪ من الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة - باستثناء القدس الشرقية المحتلة - شكلاً من أشكال الرعاية الطبية مسبقة الدفع وذلك بشكل رئيسي عبر التأمين الصحي الحكومي الفلسطيني وغير الأونروا^{١٥٨}، إلا أن العديد من العلاجات التخصصية غير متوفرة في المستشفيات الحكومية حيث يضطر المرضى لشراء هذه العلاجات من مقدمي الخدمات من القطاع الخاص في القدس الشرقية أو الخارج. أما في إسرائيل فإن تشريع التأمين الصحي الشامل يغطي كافة المواطنين والمقيمين من حملة الوثائق الرسمية حيث يتمتع ٩٨٪ من السكان بشكل من أشكال التأمين الصحي^{١٥٩}. تبلغ نسبة الإنفاق من الأموال الخاصة على الرعاية الصحية ٤٥,٥٪ في الأرض الفلسطينية المحتلة أما هذه النسبة للإسرائيليين فلا تبلغ إلا ٦,٥٪ فقط^{١٦٠}.

القوى العاملة الصحية: بلغ معدل الأطباء لكل ١٠٠٠ نسمة في الأرض الفلسطينية المحتلة ١,١٢ في عام ٢٠١٩م وبلغ معدل الممرضين ١,٧^{١٦١}، بينما بلغت هذه المعدلات ٣,٢٩ طبيب و ٥,٠١ ممرض لكل ١٠٠٠ نسمة في إسرائيل^{١٦٢}. أدى تقسيم منظومة الرعاية الصحية الفلسطينية إلى افتقاد أخصائيين في بعض المجالات مثل طب الأسرة وطب الأورام وجراحة المخ والأعصاب وجراحة الأطفال والطب النفسي^{١٦٣}.

اللقاحات: بينما تفيد وزارة الصحة الفلسطينية بارتفاع معدل اللقاحات الروتينية إلا أن جائحة كورونا كشفت عن التباين في القدرة على تقديم اللقاحات الطارئة وغير الروتينية. خلال العمل على هذه الورقة، بلغت نسبة من تلقوا اللقاح الكامل ضد فايروس كورونا في إسرائيل ٦٢٪ - بما ضمَّ المستوطنين في الضفة الغربية والفلسطينيين المقيمين في القدس الشرقية المحتلة والذين يشملهم برنامج التطعيم الإسرائيلي^{١٦٤} - إلا أن النسبة المقارنة للفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة بلغت حوالي ٣٠٪ فقط^{١٦٥}.

متوسط العمر المتوقع عند الولادة: يبلغ هذا المتوسط ٧٤ سنة في الأرض الفلسطينية المحتلة بينما يبلغ ٨٣ سنة بين الإسرائيليين، وقد ازداد هذا الفارق من ٧,٩ سنة إلى ٨,٨ منذ عام ٢٠٠٠م وهو ما يشير لازدياد التفاوت الصحي بين الفلسطينيين والإسرائيليين.^{١٦٦}

وفيات الأمهات: في عام ٢٠١٧م بلغ معدل وفيات الأمهات ٢٧ لكل ١٠٠٠٠ ولادة حيّة في الأرض الفلسطينية المحتلة ويبلغ هذا المعدل تسعة أضعاف نظيره في إسرائيل حيث بلغ الأخير ثلاث وفيات لكل ١٠٠٠٠ ولادة حيّة^{١٦٧}.



وفيات الأطفال: يبلغ معدل وفيات الأطفال حديثي الولادة (حالات الموت خلال أول ٢٨ يوم بعد الولادة) ١٠,٧ لكل ١٠٠٠ ولادة حيّة في الأرض الفلسطينية المحتلة بينما يبلغ هذا المعدل ١,٩ لكل ١٠٠٠ ولادة حيّة في إسرائيل^{١٦٨}، كما يبلغ معدل وفيات الأطفال ممن هم دون الخامسة ١٩,٤ لكل ١٠٠٠ ولادة حيّة وهو ما يزيد عن خمسة أضعاف نظيره في إسرائيل حيث يبلغ الأخير ٣,٧ حالة وفاة لكل ١٠٠٠ ولادة حيّة^{١٦٩}.

وفيات السرطان: بلغ معدل البقاء على قيد الحياة لخمس سنوات بين مرضى سرطان الثدي ٦٥,١٪ وبين مرضى سرطان القولون ٥٠,٢٪ في غزة^{١٧٠}، وهو معدل أقل بكثير من ذلك الخاص بمرضى السرطان في إسرائيل والذي يبلغ ٨٨٪ و ٧١,٧٪ على التوالي^{١٧١}.

الأمراض غير المعدية: يجتاز معدل الوفاة الخاص بالأمراض غير المعدية في الأرض الفلسطينية المحتلة نظيره في إسرائيل، حيث يرتبط هذا الفرق بالإدارة الضعيفة لتلك الأمراض والتي تنتج عن استنفاد قدرات المنظومة الصحية الفلسطينية^{١٧٢}:

- **مرض القلب الإقفاري:** يبلغ معدل وفيات المرض حسب السن ٢٠٧,١ لكل ١٠٠٠٠٠ شخص في الأرض الفلسطينية المحتلة مقارنةً بمعدل يبلغ ٤٨,١ في إسرائيل.
- **مرض القلب الضخطي:** يبلغ معدل وفيات المرض حسب السن ٣٧,٣ لكل ١٠٠٠٠٠ شخص في الأرض الفلسطينية المحتلة مقارنةً بمعدل يبلغ ١,٩٥ في إسرائيل.
- **السكتة القلبية:** يبلغ معدل وفيات السكتة القلبية حسب السن ١٢٢,٤ لكل ١٠٠٠٠٠ شخص في الأرض الفلسطينية المحتلة مقارنةً بمعدل يبلغ ٢٦,١ في إسرائيل.
- **مرض السكري:** يبلغ معدل وفيات المرض حسب السن ٧٠,٣٣ لكل ١٠٠٠٠٠ شخص في الأرض الفلسطينية المحتلة مقارنةً بمعدل يبلغ ٢١,١ في إسرائيل.

متوسط الأعمار



٥. الخلاصة والتوصيات

بغض النظر عن تواجدهم تحت الاحتلال الاسرائيلي المطول أو قسرياً في المنفى في لبنان يعاني كافة الفلسطينيين في كل المناطق التي تعمل فيها ماب من أزمة إنسانية مستديمة ومن إنكار لحقهم في الصحة والكرامة، وتشكل السياسات والممارسات المنهجية في التمييز ضد الفلسطينيين وتقسيم مجتمعاتهم ومؤسساتهم - بما فيها منظومة الصحة - أسباباً جذرية لهذه الأزمة.

أشار المقرر الأممي الخاص مايكل لينك في عام ٢٠١٨م إلى أن الانتهاك الجسيم الذي تمارسه إسرائيل حيال واجباتها تجاه حق الفلسطينيين في الصحة:

في صميم هذه الهوة بين الحق في الصحة والظروف المروعة في الميدان ما يسميه الدكتور بول فارمر «أمراض السلطة»: أي الفجوة الهائلة في حالات التفاوت الهيكلي بين الجهات التي تتحكم في سلطة اتخاذ القرارات والأشخاص الذين يفتقرون إلى السلطة ويُجبرون على تحمل تبعات هذه القرارات الضارية إلى أن تؤدي عوامل مختلطة، تشمل رؤية للعدالة ومعارضة منظمة وصحة الضمير الدولي، إلى وضع حد لهذه العلاقات المتباينة.^{١٧٣}

وبينما يزداد إقرار المجتمع الدولي بأنه لا يمكن تحقيق سلام عادل إلا إذا كان بناءً على القانون الدولي - والاعتراف بحقوق الإنسان المتساوية بين الفلسطينيين والإسرائيليين - إلا أن جائحة كورونا كشفت عن تزايد التباين الصحي بين الفلسطينيين والإسرائيليين.

يفاقم من هذا الواقع ما تتمتع به إسرائيل من حصانة شبه كاملة لما تنتهكه من واجباتها المنصوص عليها في القانون الدولي^{١٧٤}، فمن بين ٥٥١ توصية قدمتها أجهزة وأليات الأمم المتحدة بين عامي ٢٠٠٩م و٢٠١٧م لم تنفذ إسرائيل بشكل كامل سوى ٠,٤٪ فقط^{١٧٥}. إن عدم امتثال إسرائيل للقانون الدولي، كما وصف المقرر الأممي الخاص مايكل لينك، هو بمثابة «استعراض مستمر للتحدي يهدف إلى الحفاظ على ثمار غزوها» وهو ما يدل على حالتها ك«دولة محتلة سيئة النية».^{١٧٦}

يتوجب على المجتمع الدولي، بما فيه المملكة المتحدة، أن يقوم بدوره لعكس مسار هذه التفاوتات ومعالجة أسبابها الجذرية من خلال القيام بالتالي:

١. **إنهاء التمييز الممنهج:** أخذ كافة الإجراءات الدبلوماسية والسياسية التي تضمن التوقف عن سياسات وممارسات التمييز والكف عن الانتهاكات الأخرى للقانون الدولي التي تحرم الفلسطينيين من تمتعهم بحقوق متساوية في الصحة والكرامة، بما في ذلك من خلال:

- أ. حث إسرائيل على تنفيذ التوصيات التي قدمتها هيئات حقوق الإنسان الدولية المعنية وخاصة التوصيات المقدمة من لجنة القضاء على التمييز العنصري والتي نصّت على ضمان إسرائيل لمعاملة متساوية لكل الأشخاص في الأراضي الواقعة تحت سيطرتها الفعلية والخاضعين لولايتها القضائية وتعديل أو إلغاء أي تشريع لا يتماثل مع مبادئ عدم التمييز وأن تأخذ إسرائيل إجراءات عملية لتحسين الحالة الصحية للفلسطينيين والمجتمعات البدوية^{١٧٧}،
- ب. القيام بمراقبة وتقييم مستقلين لامتثال إسرائيل وكافة الجهات المسؤولة لواجباتهم المنصوص عليها في القانون الدولي والقيام بنشر مخرجات المراقبة والتقييم بشكل علني،
- ج. دعم تحقيقات جادة حيال انتهاكات القانون الدولي، بما فيها تحقيق المحكمة الجنائية الدولية، وإعمال وسائل المساءلة القانونية بهذا الصدد.

٢. **معالجة التقسيم:** بذل كافة الجهود الدبلوماسية والسياسية التي تكفل عكس إسرائيل لمسار سياساتها وممارساتها في ترسيخ تفرقة المجتمع الفلسطيني وتقسيم مؤسساته بما فيها منظومة الرعاية الصحية، بما في ذلك من خلال:

- أ. استخدام الجهود ثنائية ومتعددة الأطراف للضغط على إسرائيل لإنهاء التوسع الاستيطاني وفرض

مصفوفة السياسات ذات الصلة، بما فيها منظومة التصاريح، التي تقيد حرية حركة الفلسطينيين ومن بينهم المرضى وعمّال الصحة،

- ب. حث إسرائيل على رفع الحصار والإغلاق عن قطاع غزة بشكل كامل، وعلى إنهاء القيود المرتبطة بالحصار مثل تلك المفروضة على حرية حركة الأشخاص والبضائع، وعلى الإلغاء الفوري للقيود المفروضة على حرية تنقل المرضى وعمّال الصحة والمواد والمعدات الطبية من وإلى غزة،
- ج. حث إسرائيل على تفكيك الجدار الفاصل ومنظومة التقسيم المتعاقبة عليه امتثالاً للرأي الاستشاري الذي أصدرته محكمة العدل الدولية في عام ٢٠٠٤م بحيث يشمل ذلك السماح الفوري بحرية حركة عمّال الصحة والمرضى من وإلى القدس الشرقية،
- د. دعم حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى بلادهم وحثّ إسرائيل على إلغاء قوانينها العنصرية التي تمنع اللاجئين الفلسطينيين من التمتع بحقوقهم غير القابلة للتصرف.

٣. إصلاح نظام المساعدات: الاستمرار في تقديم المساعدات الإنسانية لسد الحاجات الراهنة للفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي لبنان، وفي ذات الوقت مركزة سياسات الدعم والتنمية حول مبادئ التنمية المستدامة وتقرير المصير، بما في ذلك من خلال:

- أ. ضمان أن جميع المساعدات تدعم أعمال حقوق متساوية للفلسطينيين وأن هذه المساعدات تكون مشروطة بالتزام سياسي بمعالجة انتهاكات القانون الدولي التي تشكل أسباباً جذرياً للأزمة الإنسانية،
- ب. استشارة المجتمعات المعنية على نحو جاد خلال تصميم برامج الدعم وتنفيذ هذه البرامج عبر شراكات مع المجتمع المدني المحلي حال كان ذلك ممكناً،
- ج. التركيز على التنمية طويلة الأمد للمنظومات الرئيسية مثل منظومة الرعاية الصحية والاستثمار في البنية التحتية الأساسية وفي بناء القدرات وفي التنمية المهنية لعمّال الصحة من خلال زيادة المنح الدراسية،
- د. ودعم المشاريع التي تتغلب على التقسيم عبر جمع الفلسطينيين من مختلف المناطق الجغرافي في سعي لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية وثقافية مشتركة.

٤. تعزيز صوت الفلسطينيين: عبر ضم صوت الفلسطينيين المتضررين من التمييز والتقسيم المنهجين في كافة مستويات صنع السياسات، بما في ذلك من خلال:

- أ. دعم وصول الفلسطينيين للمحافل والآليات الدولية - بما فيها مجلس حقوق الإنسان ومجلس الأمن الأممين - لأخذ إجراءات دولية تدعم حقوقهم في الصحة والكرامة،
- ب. أخذ إجراءات هادفة لمعالجة المعوقات التي تقلص من مساحة عمل منظمات وأفراد المجتمع المدني الذين يناصرون حقوقهم في الأرض الفلسطينية المحتلة وخارجها.

٦. الحواشي

- ١ فيديريكا موغيريني (٢٠١٧) بيان صادر عن الممثلة السامية للاتحاد الأوروبي. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://eeas.europa.eu/delegations/taiwan/20104/statement-high-representativevice-president-federica-mogherini-regularisation-law-adopted_en .
- انظر/ي أيضاً:
- مايكل لينك (٢٠١٩) المستوطنات الإسرائيلية: خبير من الأمم المتحدة يدين قرار الولايات المتحدة «بنبذ القانون الدولي». متوفر عبر: <https://ohchr.org/AR/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=25319&LangID=A>
- مجموعة الأزمات الدولية (٢٠٢١) ما وراء المجريات المعتادة في إسرائيل - فلسطين. متوفر عبر: <https://www.crisisgroup.org/ar/middle-east-north-africa/east-mediterranean-mena/israel-palestine/225-beyond-business-usual-israel-palestine>
- هيو لوفات (٢٠٢٠) نهاية أوسلو: استراتيجية أوروبية جديدة تجاه إسرائيل-فلسطين. متوفر باللغة الإنجليزية عبر: <https://ecfr.eu/publication/the-end-of-oslo-a-new-european-strategy-on-israel-palestine/>
- ٢ على سبيل المثال: ريتشارد فولك (٢٠١٤) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (A/HRC/25/67). متوفر عبر: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G14/101/96/PDF/G1410196.pdf?OpenElement>
- جون دوغارد (٢٠٠٧) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (A/HRC/4/17). متوفر عبر: <https://undocs.org/ar/A/HRC/4/17>
- يهوديت كارب (٢٠٢١) حان الوقت للإعتراف: إسرائيل تشكل نظام أبارتهايد. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.haaretz.com/opinion/.premium-the-time-has-come-to-admit-israel-is-an-apartheid-regime-1.10282855>
- ٣ على سبيل المثال: هارتس (٢٠١٤) ديزموند توتو: يجب على الأميركيين المسيحيين الإقرار بأن إسرائيل دولة أبارتهايد. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.haaretz.com/tutu-israel-is-apartheid-state-1.5252256>
- فرانشيسكا إيبيل (٢٠٢١) إسرائيل-فلسطين: سفراء إسرائيليين سابقون لجنوب أفريقيا يصفون الاحتلال «أبارتهايد». متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.middleeasteye.net/news/israel-palestine-south-africa-former-ambassadors-call-occupation-apartheid>
- بان كي-مون (٢٠٢١) يجب على العالم دعم توجه جديد في التعامل مع الصراع الاسرائيلي-الفلسطيني. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://theelders.org/news/ban-ki-moon-world-should-back-new-approach-israeli-palestinian-conflict>
- ٤ على سبيل المثال: الحق، بديل، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، الميزان، الضمير، الائتلاف الأهلي لحقوق الفلسطينيين في القدس، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان، الإئتلاف الدولي للموئل (٢٠١٩). تقرير موازي مشترك للجنة الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على التمييز العنصري حول تقرير إسرائيل الدورين رقم ١٧ و ١٩. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.alhaq.org/cached_uploads/download/2019/11/12/joint-parallel-report-to-cerd-on-israel-s-17th-19th-periodic-reports-10-november-2019-final-1573563352.pdf
- ٥ على سبيل المثال: بيتسليم (٢٠٢١) نظام الهيمنة اليهودية من نهر الأردن إلى البحر المتوسط: هذا أبارتهايد. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.btsalem.org/fulltext/publications/org.btsalem.www//:https:apartheid%20is%20this%20202101>
- أطباء لحقوق الانسان - اسرائيل، ييش دين، كسر الصمت (٢٠٢٠) حياة مكشوفة: الاقتحامات العسكرية لبيوت الفلسطينيين في الضفة الغربية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.phr.org.il/wp-content/uploads/2020/11/Exposed_Life_ENG.pdf
- يش دين (٢٠٢٠) الاحتلال الإسرائيلي وجريمة الأبارتهايد (الفصل العنصري) في الضفة الغربية: وجهة نظر قانونية. متوفر عبر: <https://www.yesh-din.org/ar/%d8%a7%D9%84%D8%a7%D8%ad%D8%aa%D9%84%D8%a7%D9%84-%d8%a7%D9%84%D8%a5%D8%b3%D8%b1%D8%a7%D8%a6%D9%8a%D9%84%D9%8a-%d9%88%D8%ac%D8%b1%D9%8a%D9%85%D8%a9-%d8%a7%D9%84%D8%a3%D8%a8%D8%a7%D8%b1%D8%aa%D9%87/>
- ٦ على سبيل المثال: هيومن رايتس ووتش (٢٠٢١): تجاوزوا الحد - السلطات الإسرائيلية وجريمتا الفصل العنصري والاضطهاد. متوفر عبر: <https://www.hrw.org/ar/report/2021/04/27/378469>
- المجموعة الدولية لحقوق الأقليات (٢٠٢١) المجموعة الدولية لحقوق الأقليات تتضامن مع الفلسطينيين وتشجب كل أعمال العنف ضد المدنيين. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://minorityrights.org/2021/05/22/palestine>
- الفدرالية الدولية لحقوق الانسان (٢٠٢١) ورقة موقف من واجب المجموعة الدولية مساهمة إسرائيل لارتكابها جريمة الأبارتهايد في حق الشعب الفلسطيني. متوفر عبر: <https://www.fidh.org/ar/%D8%A7%D9%84%D9%85%D9%86%D8%A7%D8%B7%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%AC%D8%BA%D8%B1%D8%A7%D9%81%D9%8A%D8%A9/%D8%B4%D9%85%D8%A7%D9%84-%D8%A3%D9%81%D8%B1%D9%8A%D9%82%D9%8A%D8%A7%D9%88%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%B1%D9%82-%D8%A7%D9%84%D8%A3%D9%88%D8%B3%D8%B7/%D8%A5%D8%B3%D8%B1%D8%A7%D8%A6%D9%8A%D9%84-%D9%88%D9%81%D9%84%D8%B3%D8%B7%D9%8A%D9%86/%D9%88%D8%B1%D9%82%D8%A9-%D9%85%D9%88%D9%82%D9%81-%D9%85%D9%86-%D9%88%D8%A7%D8%AC%D8%A8-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%AC%D9%85%D9%88%D8%B9%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D9%8A%D8%A9>
- ٧ جولي بوزمان (٢٠٠٦) كتاب كارتير يثير ضجة كبيرة بسبب نظريته «لأبرتهايد» الإسرائيلي. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.nytimes.com/2006/12/14/books/14cart.html>
- ٨ صحيفة الجارديان (٢٠١٤) جون كيري: إسرائيل قد تصبح دولة أبارتهايد لو فشلت محادثات السلام. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.theguardian.com/world/2014/apr/28/israel-apartheid-state-peace-talks-john-kerry>
- ٩ صحيفة ذا تايمز (٢٠١٧) بوريس لإسرائيل: إما حل الدولتين أو أبارتهايد. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.thetimes.co.uk/article/it-s-a-two-state-solution-or-apartheid-boris-tells-israel-53bmmctjv>

- ١٠ الممثل السامي للاتحاد الأوروبي جوزيف بوريل (٢٠٢١) إسرائيل-فلسطين: خطاب باسم الممثل السامي للاتحاد الأوروبي، جوزيف بوريل خلال نقاشات البرلمان الأوروبي. متوفر عبر:
<<https://www.euneighbours.eu/ar/south/stay-informed/news/asrayyl-flstyn-khtab-basm-almthl-alswamy-lathad-alawrwby-jwzyf-bwryl>>
- ١١ وزير الخارجية الأمريكي أنتوني بلينكن (٢٠٢١) ملاحظات للصحافة. متوفر باللغة الإنجليزية عبر:
<<https://www.state.gov/secretary-antony-j-blinken-and-palestinian-authority-president-mahmoud-abbas-statements-to-the-press/>>
- ١٢ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل (٢٠٢١) إخلاء مسؤولية: إسرائيل وحقوق الفلسطينيين في الصحة في الضفة الغربية خلال فترة كورونا. متوفر عبر:
<https://www.phr.org.il/wp-content/uploads/2021/08/4601_ResponsibilityReport_Arabic_digital-FINAL-VER.pdf>
- ١٣ ماب (٢٠٢١) المساواة في الحصول على لقاحات كوفيد-١٩: من المسؤول في الأراضي الفلسطينية المحتلة. متوفر عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/map-position-paper-in-arabic-equal-access-to-covid-19-vaccines-pdf>>
- ١٤ كانت إسرائيل أول دولة قدمت اللقاح لأكثر من نصف سكانها بالرغم من استثناءها للفلسطينيين الواقعين تحت سيطرتها في الأرض الفلسطينية المحتلة. دان ويليامز ومآين لوبيل (٢٠٢١) أكثر من نصف الإسرائيليين تلقوا جرعتي لقاح كوفيد-١٩. متوفر باللغة الإنجليزية عبر:
<<https://www.reuters.com/article/us-health-coronavirus-israel-vaccine-idUSKBN2BH0HO>>
- ١٥ وزير الدولة لشؤون الشرق الأوسط وشمال إفريقيا جيمز كليفرلي (٢٠٢٠) اجابة على السؤال ٦٩٤٨٧. متوفر باللغة الإنجليزية عبر:
<<https://questions-statements.parliament.uk/written-questions/detail/2020-07-06/69487>>
- ١٦ مايكل لينك (٢٠١٧) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (A/72/556). متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/A/72/556>>
- ١٧ محكمة العدل الدولية (٢٠٠٤) التبعات القانونية لتشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، الفقرة ١٢١.
- ١٨ للمزيد من المعلومات، انظر/ي: الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة (٢٠٢١) خياران يدعوان إسرائيل لضمان المساواة في الوصول للقاحات للفلسطينيين في الأرض المحتلة. متوفر عبر: <<https://news.un.org/ar/story/2021/01/1069072>>
- ١٩ محكمة العدل الدولية، الرأي حول الجدار، الفقرة ١٠٦.
- ٢٠ انظر/ي، على سبيل المثال: قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ٩٨/٧١ (A/RES/71/98).
- ٢١ اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (٢٠٠٠) التعليق العام رقم ١٤، الفقرتين ١١-١٢. انظر/ي أيضاً: منظمة الصحة العالمية - أوروبا (٢٠٠٣) محددات الصحة الاجتماعية، النسخة الثانية. متوفر باللغة الإنجليزية عبر:
<https://www.euro.who.int/_data/assets/pdf_file/0005/98438/e81384.pdf>
- ٢٢ انضمت إسرائيل إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في يناير ١٩٧٩ م.
- ٢٣ الاعلان العالمي لحقوق الانسان (١٩٤٨) المادة ١٣ (٢)
- ٢٤ لجنة حقوق الإنسان (١٩٩٩) التعليق العام رقم ٢٧، الفقرات ١٩-٢٠. انظر/ي أيضاً: منظمة العفو الدولية (٢٠٠١) حق العودة - قضية الفلسطينيين. متوفر عبر:
<<https://www.amnesty.org/en/wp-content/uploads/sites/9/2021/06/mde150132001ar.pdf>>
- ٢٥ قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١٩٤ (A/RES/194) (1948)
- ٢٦ انظر/ي، على سبيل المثال: قرار الجمعية العامة رقم ٨٤/٧٤ (A/RES/74/84) (٢٠١٩) قرار الجمعية العامة رقم ٩٥/٧٥ (A/Res/75/95) (٢٠٢٠)
- ٢٧ لجنة القضاء على التمييز العنصري (١٩٩٨) CERD/C/304/Add.45
- ٢٨ لجنة القضاء على التمييز العنصري (٢٠٠٧) CERD/C/ISR/CO/13
- ٢٩ انظر/ي، على سبيل المثال: قرار الجمعية العامة رقم ١٧٢/٧٥ (A/Res/75/172) (٢٠٢٠). محكمة العدل الدولية، الرأي حول الجدار، الفقرة ٨٨.
- ٣٠ مايكل لينك (٢٠٢١) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (A/76/433). متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/A/76/433>>
- ٣١ لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (٢٠٠٠) التعليق العام رقم ١٤: الحق في التمتع بأعلى مستوى من الصحة يمكن بلوغه (المادة ١٢)، الفقرة ١٢. متوفر عبر:
<<https://www.refworld.org/cgi-bin/texis/vtx/rwmain/opendocpdf.pdf?reldoc=y&docid=47ebcc172>>
- ٣٢ فيكتور كوندي (٢٠٠٤) دليل مصطلحات حقوق الإنسان الدولية، النسخة الثانية، صفحة ٢٥٤.
- ٣٣ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (١٩٦٥)، المادة الأولى.
- ٣٤ لجنة القضاء على التمييز العنصري (٢٠١٩) الملاحظات الختامية بشأن التقرير الجامع للتقارير الدورية من السبع عشر إلى التاسع عشر لإسرائيل (CERD/C/ISR/CO/17-19). متوفر عبر: <<https://undocs.org/ar/CERD/C/ISR/CO/17-19>>
- ٣٥ مايكل لينك (٢٠١٨) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧ (A/HRC/37/75). متوفر عبر:
<<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G18/183/26/PDF/G1818326.pdf?OpenElement>>
- ٣٦ عدالة (٢٠١٢) جمع شمل الأسر. متوفر باللغة الإنجليزية عبر: <<https://www.adalah.org/en/content/view/7556>>
- بديل (٢٠٢٠) التهجير القسري للسكان: الحالة الفلسطينية - الفصل العنصري والتجزئة والعزل. متوفر عبر:
<<https://www.badil.org/phocadownloadpap/badil-new/publications/research/working-papers/ara/WP23-SFI-ar.pdf>>
- ٣٧ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (١٩٦٦) المادة الأولى.

- ٣٨ بديل (٢٠١٩) اللاجئين الفلسطينيين والمهجرون الفلسطينيين: المسح الشامل ٢٠١٦ - ٢٠١٨، متوفر عبر:
<https://www.badil.org/cached_uploads/view/2021/06/04/survey2016-2018-ara-1622811494.pdf>
- ٣٩ المصدر السابق
- ٤٠ أنروا (٢٠٢١) لوحة السكان المسجلين. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.unrwa.org/what-we-do/relief-and-social-services/unrwa-registered-population-dashboard#block-menu-block-10>>
- ٤١ جهاز الإحصاء المركزي الاسرائيلي (٢٠١٥). متوفر باللغة الانجليزية-العبرية عبر:
<https://www.cbs.gov.il/he/publications/doclib/2020/2.shnatonpopulation/st02_01.pdf>
- ٤٢ عدالة (٢٠١٧) قاعدة معلومات القوانين التمييزية. متوفر عبر: <https://www.adalah.org/ar/law/index?page=2&Law_sort=name>
المقرر الخاص المعني بشؤون الأقليات وآخرون (٢٠٢١)، (UA ISR 3/2021). متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gId=26448>>
- ٤٣ يحرم قانون المواطنة لعام ١٩٥٢م اللاجئين الفلسطينيين الذين أقاموا في فلسطين قبل عام ١٩٤٨م من المواطنة أو الإقامة في إسرائيل ولكنه يمنح المواطنة لمن هاجروا لإسرائيل بناءً على قانون العودة لعام ١٩٥٠م والذي يسمح لأي شخص يهودي بالهجرة لإسرائيل.
انظر/ي: عدالة، قانون العودة. متوفر عبر: <<https://www.adalah.org/ar/law/view/342>>
انظر/ي أيضاً: عدالة، قانون المواطنة. متوفر عبر: <<https://www.adalah.org/ar/law/view/341>>
- ٤٤ عدالة، قانون أملاك الغائبين. متوفر عبر:
<<https://www.adalah.org/ar/law/view/343#:~:text=%D9%85%D9%88%D8%AC%D8%B2%20%D8%A7%D9%84%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86%3A%D9%88%D9%8A%D8%AF%D9%8A%D8%B1%D9%87%D8%A7%20%D9%88%D8%B5%D9%8A%D9%91%20%D9%85%D9%86%20%D9%82%D8%A8%D9%84%20%D8%A7%D9%84%D8%AF%D9%88%D9%84%D8%A9>>
- ٤٥ ماب (٢٠١٨) الصحة في المنفى: معيقات الصحة والكرامة للاجئين الفلسطينيين في لبنان. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/health-in-exile--barriers-to-the-health-and-dignity-of-palestinian-refugees-in-lebanon.pdf>>
- ٤٦ ماب (٢٠١٨) تصريح مشترك: يجب على المملكة المتحدة أخذ دور القيادة بشأن الأنروا وحقوق اللاجئين الفلسطينيين. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/news/archive/post/907-joint-statement-the-uk-must-show-leadership-on-unrwa-and-the-rights-of-palestinian-refugees>>
انظر/ي أيضاً: أنروا (٢٠٢١) ماذا نقدم. متوفر عبر: <<https://www.unrwa.org/ar/what-we-do>>
- ٤٧ يبلغ العدد الاجمالي للاجئين المسجلين في الضفة الغربية وقطاع غزة ٢٣٤٨٢٦٧. انظر/ي: أنروا (٢٠٢٠) تقرير الصحة السنوي. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://www.unrwa.org/sites/default/files/content/resources/unrwa_health_department_annual_report_2020_-_final-compressed.pdf>
- ٤٨ هناك تقريباً ٤٧٥٠٠٠ لاجئ فلسطيني مسجل مع الأنروا في لبنان مع وجود حوالي ٢٧٠٠٠٠ منهم في لبنان. أنروا (٢٠١٩) الحماية في لبنان. متوفر عبر:
<[https://www.unrwa.org/ar/activity/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86%](https://www.unrwa.org/ar/activity/%D8%A7%D9%84%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D9%81%D9%8A-%D9%84%D8%A8%D9%86%D8%A7%D9%86%>)>
- ٤٩ ماب (٢٠١٨) الصحة في المنفى: معيقات الصحة والكرامة للاجئين الفلسطينيين في لبنان. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/health-in-exile--barriers-to-the-health-and-dignity-of-palestinian-refugees-in-lebanon.pdf>>
- ٥٠ ماب (٢٠٢١) تقديم للمقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان قبيل زيارة لبنان. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/submissions/map-input-to-unsr-extreme-poverty-lebanon-10.21.pdf>>
- ٥١ ماب (٢٠١٨) الصحة في المنفى: معيقات الصحة والكرامة للاجئين الفلسطينيين في لبنان. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/health-in-exile--barriers-to-the-health-and-dignity-of-palestinian-refugees-in-lebanon.pdf>>
- ٥٢ المرجع السابق.
- ٥٣ ماب (٢٠١٨) عرقلة الرعاية الصحية وتراجع التنمية في المنطقة «ج» في الضفة الغربية. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/map-area-c-briefing-2018-online.pdf>>
- ٥٤ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (٢٠٢٠) نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://www.ochaopt.org/sites/default/files/hno_2021.pdf>
- ٥٥ السلام الآن (٢٠٢١) التصاريح للفلسطينيين في المنطقة «ج» - ٢٠٠٩-٢٠٢٠. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://peacenow.org.il/en/approvals-for-palestinians-in-area-c-2009-2020>>
- ٥٦ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢١) بيانات مفصلة حول التدمير والتهاجر. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://app.powerbi.com/view?r=eyJrjoiMmJkZGRhYWQtODk0MS00MWJkLWl2NTk0MDg1NGJlMGNiY2Y3IiwidCI6IjB-mOWUzNWRiLTU0NGYtNGY2MC1iZGJlTVYtQXNmU2ZGM3MCIslmMiOj9h9>>
- ٥٧ السلام الآن (٢٠١٩) التقرير السنوي حول المستوطنات لعام ٢٠١٨. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://peacenow.org.il/en/annual-settlement-report-2018>>
- ٥٨ السلام الآن (٢٠٢١) بيانات مراقبة المستوطنات: السكان. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://peacenow.org.il/en/settlements-watch/settlements-data/population>>
- ٥٩ مايكل لينك (٢٠١٨) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، (A/HRC/37/75). متوفر عبر:
<<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G18/183/26/PDF/G1818326.pdf?OpenElement>>
- ٦٠ مايكل لينك (٢٠٢١) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، (A/76/433)، الفقرة ٢٧. متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/A/76/433>>

- ٦١ منظمة إنقاذ الطفولة (٢٠٢١) الأمل تحت الأنقاض: أثر سياسة إسرائيل في تدمير البيوت على الأطفال الفلسطينيين وأسرههم. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://resourcecentre.savethechildren.net/node/19371/pdf/hope_under_the_rubble_final.pdf>
- ٦٢ صحيفة تايمز أوف إسرائيل (٢٠٢٠) إسرائيل توافق على إيقاف معظم عمليات هدم المباني الفلسطينية خلال الجائحة. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.timesofisrael.com/israel-agrees-to-halt-most-demolitions-of-palestinian-buildings-during-pandemic/>>
- ٦٣ صحيفة الانديبننت (٢٠٢٠) عدد الفلسطينيين المهجّرين يسبب عمليات الهدم الاسرائيلية يرتفع لأعلى مستوى منذ أربع سنوات بالرغم من الجائحة. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.independent.co.uk/news/world/middle-east/israel-palestine-west-bank-jerusalem-demolitions-homeless-b1451560.html>>
- ٦٤ تحالف حماية الضفة الغربية (٢٠٢١) وصول الفلسطينيين للمياه والهجمات على منشآت المياه والصرف الصحي والنظافة في المنطقة «ج». متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/WBPC%20Article.%20Access%20to%20water.%20Apr%2021.%20FORMATTED%20.pdf>>
- ٦٥ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (٢٠٢٠) تقرير حالة البيئة والتوقعات للأرض الفلسطينية المحتلة لعام ٢٠٢٠. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://wedocs.unep.org/bitstream/handle/20.500.11822/32268/SEORP.pdf?sequence=1&isAllowed=y>>
- قطاع المياه والصرف الصحي والنظافة في فلسطين (٢٠٢١) تحديات الوصول للمياه في الضفة الغربية. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/challenges-accessing-water-west-bank>>
- ٦٦ قطاع المياه والصرف الصحي والنظافة في فلسطين (٢٠٢١) تحديات الوصول للمياه في الضفة الغربية. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://reliefweb.int/report/occupied-palestinian-territory/challenges-accessing-water-west-bank>>
- ٦٧ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠١٧) أرقام وحقائق إنسانية. متوفر عبر:
<https://www.ochaopt.org/sites/default/files/factsheet_booklet_a4_final_22_1_2018_arabic.pdf>
- ٦٨ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢١) النشرة الإنسانية: الفلسطينيون يكافحون للوصول إلى المياه في غور الأردن. متوفر عبر:
<<https://www.ochaopt.org/ar/content/palestinians-strive-access-water-jordan-valley>>
- ٦٩ مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (٢٠٢١) تقسيم مصادر المياه في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، A/ (HRC/48/43). متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session48/Documents/A_HRC_48_43_AdvanceUneditedVersion.docx>
- ٧٠ قطاع المياه والصرف الصحي والنظافة في فلسطين (٢٠٢١) الوصول الحرج للمياه خلال جائحة كورونا يحاط بالمخاطر مع تزايد عمليات الهدم في الضفة الغربية: حالة مسافر بطا. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/critical_access_to_water-the_case_of_masafer_yatta.pdf>
- ٧١ أوكسفام وجامعة بيرزيت (٢٠١٩) تلبية احتياجات الأسر الفلسطينية في المنطقة «ج». متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/Area%20C%20Complete%20Report%20web_FINAL.pdf>
- ٧٢ المصدر السابق.
- ٧٣ المعهد الوطني الفلسطيني للصحة العامة (٢٠١٦) انتشار ومحددات سوء التغذية والالتهابات المعوية بين الأطفال وأمهاتهم في غور الأردن. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://pniph.org/images/research/malnutrition-mother-child-jordan-valley-2016.pdf>>
- ٧٤ كاترين ديوي وخديجة بيجوم (٢٠١١) العواقب طويلة الأجل للتقزم المبكر. متوفر باللغة الانجليزية في مجلة تغذية الأم والطفل عبر:
<<https://pubmed.ncbi.nlm.nih.gov/21929633/>>
- ٧٥ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (٢٠٢٠) تقرير حالة البيئة والتوقعات للأرض الفلسطينية المحتلة لعام ٢٠٢٠. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.unep.org/resources/report/state-environment-and-outlook-report-occupied-palestinian-territory-2020>>
- ٧٦ قاتو ونجارة (٢٠١٣) أثر الصناعات الملوثة على البيئة والصحة العامة في طولكرم، الضفة الغربية، الأرض الفلسطينية المحتلة: دراسة اثنوغرافية. متوفر باللغة الانجليزية عبر مجلة ذا لانسيت عبر:
<[https://www.thelancet.com/journals/lancet/article/PIIS0140-6736\(13\)62601-X/fulltext](https://www.thelancet.com/journals/lancet/article/PIIS0140-6736(13)62601-X/fulltext)>
- الحق (٢٠١٥) الظلم البيئي في الأرض الفلسطينية المحتلة. متوفر عبر:
<https://www.alhaq.org/cached_uploads/download/alhaq_files/publications/Environmental.Injustice.Report.Ar.pdf>
- ٧٧ برنامج الأمم المتحدة للبيئة (٢٠٢٠) تقرير حالة البيئة والتوقعات للأرض الفلسطينية المحتلة لعام ٢٠٢٠. ص. ٤٧. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.unep.org/resources/report/state-environment-and-outlook-report-occupied-palestinian-territory-2020>>
- ٧٨ الإجراءات الخاصة للأمم المتحدة (٢٠٢١) خبراء أمميون يحذرون من تصاعد عنف المستوطنين في الأرض الفلسطينية المحتلة، في ظل إفلات من العقاب. متوفر عبر:
<<https://news.un.org/ar/story/2021/04/1074442>>
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢١) قاعدة بيانات الضحايا (١/١ / ٢٠٢٠ - ١٢/٢٠٢٠)، حوادث متعلقة بالمستوطنين ارتكبتها مستوطنون مدنيون إسرائيليون، <<https://www.ochaopt.org/data/casualties>>
- ٧٩ مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان (٢٠١٤) عنف المستوطنين والافلات من العقاب في الأرض الفلسطينية المحتلة. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<https://tbinternet.ohchr.org/Treaties/CCPR/Shared%20Documents/ISR/INT_CCPR_CSS_ISR_18146_E.pdf>
- ٨٠ تور فينسالفند، المنسق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط (٢٠٢١) محضر الجلسة ٨٨٤٧ لمجلس الأمن الأممي حول الحالة في الشرق الأوسط، بما في ذلك القضية الفلسطينية، (S/PV.8847). متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/S/PV.8847>>
- ٨١ ماب (٢٠١٧) الصحة تحت الاحتلال، الفصل الثالث: الصحة النفسية وجودة الحياة. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.map.org.uk/downloads/health-under-occupation---map-report-2017.pdf>>
- ٨٢ ريتا جياكمان وآخرون (٢٠٠٧) الذل: الصدمة الخفية للحرب على الشباب الفلسطينيين. متوفر باللغة الانجليزية في مجلة الصحة العامة عبر:
<<https://www.sciencedirect.com/science/article/pii/S00333350607001254>>

- [illegible]

١٠٥ نير حسون (٢٠٢٠) بعد أسابيع من التحذير، فيروس كورونا في انتشار بين الفلسطينيين في القدس الشرقية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.haaretz.com/middle-east-news/palestinians-premium-after-weeks-of-warning-coronavirus-spreading-among-palestinians-in-east-jerusalem-1.8765534>

١٠٦ السلام الآن (٢٠١٩) بيانات بلدية القدس تكشف عن تناقض صارخ بين الإسرائيليين والفلسطينيين في تصاريح البناء في القدس <https://peacenow.org.il/en/jerusalem-municipal-data-reveals-stark-israeli-palestinian-discrepancy-in-construction-permits-in-jerusalem>

١٠٧ ماب، الحق، مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان (٢٠٢٠) كوفيد-١٩ والإهمال الممنهج للقدس الشرقية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/downloads/covid-19-and-the-systematic-neglect-of-palestinians-in-east-jerusalem.pdf>

١٠٨ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠١٩) النشرة الإنسانية الشهرية: عمليات الهدم، بما فيها الهدم الذاتي، تسجل أرقامًا قياسية، في القدس الشرقية خلال شهر نيسان ٢٠١٩ م. متوفر عبر: <https://www.ochaopt.org/ar/content/2019-12>

١٠٩ السلام الآن (٢٠١٩) بيانات بلدية القدس تبين الفرق الواضح في منح تصاريح البناء للفلسطينيين والإسرائيليين في القدس. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://peacenow.org.il/en/jerusalem-municipal-data-reveals-stark-israeli-palestinian-discrepancy-in-construction-permits-in-jerusalem>

١١٠ منظمة الصحة العالمية (تاريخ الوصول: ٢٠٢١) المحددات الاجتماعية للصحة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.who.int/health-topics/social-determinants-of-health#tab=tab_1

١١١ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل (٢٠١٩) القدس الشرقية: حقائق ومعطيات سنة ٢٠١٩. متوفر عبر: https://8ca446be-c820-4485-b3ff-831c8f8cfbdf.filesusr.com/ugd/bbe716_cf8981690843460e8965131ff2732f1b.pdf

١١٢ الكنيست (٢٠١٧) أكثر من ثلث الطلاب في القدس الشرقية لن يكملوا ١٢ عاماً من الدراسة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://main.knesset.gov.il/en/News/PressReleases/Pages/Pr13630_pg.aspx

١١٣ جمعية حقوق المواطن في إسرائيل (٢٠١٩) القدس الشرقية: حقائق ومعطيات سنة ٢٠١٩. متوفر عبر: https://8ca446be-c820-4485-b3ff-831c8f8cfbdf.filesusr.com/ugd/bbe716_cf8981690843460e8965131ff2732f1b.pdf

١١٤ المصدر السابق

١١٥ ماب، الحق، مركز القدس للمساعدة القانونية وحقوق الإنسان (٢٠٢٠) كوفيد-١٩ والإهمال الممنهج للقدس الشرقية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/downloads/covid-19-and-the-systematic-neglect-of-palestinians-in-east-jerusalem.pdf>

جوديث سوديلوفسكي (٢٠٢٠) القدس الشرقية تسعى لمنع انتشار كوفيد-١٩ قبل رمضان. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.972mag.com/east-jerusalem-coronavirus-ramadan/>

١١٦ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (٢٠٢١) قاعد بيانات الإصابات (١ نيسان - ٣٠ يونيو ٢٠٢١). متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.ochaopt.org/data/casualties>

١١٧ ماب (٢٠٢١) مقابلة: كيف يؤثر العنف والتمييز في القدس الشرقية على خدمات الدعم النفسي والاجتماعي الهامة للشباب. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/news/archive/post/1246-interview-how-violence-and-discrimination-in-east-jerusalem-is-impacting-vital-youth-psychosocial-services>

ماب (٢٠٢١) «يرعيني أن أفكر في المستقبل»: صغار السن في القدس الشرقية يواجهون الخوف وانعدام الأمن. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/news/archive/post/1275-ait-scares-me-to-think-about-the-future-young-people-in-east-jerusalem-face-fear-and-insecurity>

أكابيس (٢٠٢١) دولة فلسطين: التصعيد وانعدام الأمن في قطاع غزة والضفة الغربية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.acaps.org/sites/acaps/files/products/files/20210608_acaps_briefing_note_state_of_palestine_escalation_and_insecurity.pdf

١١٨ يونيسيف (٢٠٢٠) نشرة عام ٢٠١٩ م بشأن الأطفال والنزاع المسلح. حالة مثيرة للقلق: إسرائيل ودولة فلسطين. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.unicef.org/sop/media/1491/file/nnual%20CAAC%20Bulletin%202019.pdf>

١١٩ ماب (٢٠١٧) الصحة تحت الاحتلال، الفصل الأول: الوصول. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/downloads/health-under-occupation---map-report-2017.pdf>

١٢٠ جمعية الصحة العالمية (٢٠٢١) الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، (A/74/22). متوفر عبر: https://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA74/A74_22-ar.pdf

١٢١ اللجنة الدولية للصليب الأحمر (٢٠١٠) غزة: لا لاستمرار الإغلاق سنة أخرى. متوفر عبر: <https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/update/palestine-update-140610.htm>

١٢٢ البنك الدولي (٢٠١٨) أزمة سيولة طاحنة وانهايا اقتصادي في غزة يعرضان للخطر تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان الفلسطينيين. متوفر عبر: <https://www.albankaldawli.org/ar/news/press-release/2018/09/25/cash-strapped-gaza-and-an-economy-in-collapse-put-palestinian-basic-needs-at-risk>

١٢٣ الحق، الميزان، ماب، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (٢٠٢٠) غزة ٢٠٢٠: أهدوا الإغلاق. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://medium.com/@lifthe closure/its-2020-lift-the-gaza-closure-c3f586611c11>

الأونكتاد (٢٠١٥) تقرير عن المساعدة المقدمة من الأونكتاد إلى الشعب الفلسطيني: التطورات التي شهدتها اقتصاد الأرض الفلسطينية المحتلة، (TD/B/62/3). متوفر عبر: <https://undocs.org/ar/TD/B/62/3>

١٢٤ الأونكتاد (٢٠٢٠) التكاليف الاقتصادية التي يتكبدها الشعب الفلسطيني بسبب الاحتلال الاسرائيلي: قطاع غزة في ظل الإغلاق والقيود المفروضة، (A/75/310). متوفر عبر: <https://undocs.org/ar/A/75/310>

١٢٥ ماب (٢٠٢٠) تقديم للجنة التنمية الدولية: آثار كوفيد-١٩ في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://committees.parliament.uk/writtenevidence/4548/html>

١٢٦ مسلك (٢٠٢٠) المنطقة «ج»: من الفصل إلى الضم. متوفر عبر: https://gisha.org/UserFiles/File/publications/Area_G/From_Separation_to_Annexation_2020_AR.pdf

١٢٧ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢٠) نظرة عامة على الاحتياجات الانسانية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.ochaopt.org/sites/default/files/hno_2021.pdf

- ١٢٨ الحق، الميزان، ماب، المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان (٢٠٢٠): غزة ٢٠٢٠: أنهما الإغلاق. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://medium.com/@lifttheclosure/its-2020-lift-the-gaza-closure-c3f586611c11>
- ١٢٩ ماب (٢٠٢٠) تقديم للجنة التنمية الدولية: آثار كوفيد-١٩ في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي مخيمات اللاجئين الفلسطينيين في لبنان. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://committees.parliament.uk/writtenevidence/4548/html>
- ١٣٠ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢١) الكهرباء في قطاع غزة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.ochaopt.org/page/gaza-strip-electricity-supply>
- ١٣١ مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (٢٠٢١) تقسيم مصادر المياه في الأرض الفلسطينية المحتلة بما فيها القدس الشرقية، A/43/HRC/48/43. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://reliefweb.int/sites/reliefweb.int/files/resources/A_HRC_48_43_AdvanceUneditedVersion.pdf
- ١٣٢ يونيسف (٢٠١٧) أطفال غزة يواجهون أزمة مياه وصرف صحي حادة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.unicef.org/stories/gaza-children-face-acute-water-sanitation-crisis>
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠١٨) النشرة الإنسانية الشهرية: دراسة تحذر أن أزمة المياه والصرف الصحي في غزة قد تسبب في تفشي الأمراض والوباء. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.ochaopt.org/content/study-warns-water-sanitation-crisis-gaza-may-cause-disease-outbreak-and-possible-epidemic>
- مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢٠) مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (٢٠٢٠) نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.ochaopt.org/sites/default/files/hno_2021.pdf
- ١٣٣ شيرا إفرون وآخرون (٢٠١٨) تأثيرات أزمة المياه في غزة على الصحة العامة: التحليل وخيارات السياسات. متوفر عبر: https://www.rand.org/content/dam/rand/pubs/research_reports/RR2500/RR2515/RAND_RR2515z1.arabic.pdf
- ١٣٤ مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بحقوق الإنسان في الحصول على مياه الشرب والمراقب الصحية وآخرون (٢٠٢١) AL ISR 13/2020. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://spcommreports.ohchr.org/TMResultsBase/DownloadPublicCommunicationFile?gld=25840>
- ١٣٥ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢١) بيانات: الخسائر البشرية. متوفر باللغة الانجليزية: <https://www.ochaopt.org/data/casualties#>
- ١٣٦ هيلين ويفرينج (٢٠٢١) التكاليف المتراكمة لحروب غزة الأربعة في ١٣ سنة، في ٤ مخططات. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://projects.apnews.com/features/2021/gaza-toll-of-war/gaza-toll-by-the-numbers.html>
- ١٣٧ ماب (٢٠٢١) ليس مجرد ذكرى أليمة: الاستمرار في معالجة جروح الرصاص من مسيرات العودة الكبرى. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/news/archive/post/1215-not-just-a-painful-memory-continuing-to-treat-the-great-march-of-returnas-gunshot-wounds>
- ١٣٨ منظمة إنقاذ الطفولة (٢٠١٩) عقد من المحنة: قسوة وديمومة واقع الأطفال في قطاع غزة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://resourcecentre.savethechildren.net/node/16724/pdf/a_decade_of_distress_online_-_v3.1.pdf
- ١٣٩ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (٢٠٢٠) نظرة عامة على الاحتياجات الإنسانية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.ochaopt.org/sites/default/files/hno_2021.pdf
- ١٤٠ ماب (٢٠١٧) الصحة تحت الاحتلال، الفصل الثالث: الصحة النفسية وجودة الحياة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/downloads/health-under-occupation---map-report-2017.pdf>
- ١٤١ مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية - الأرض الفلسطينية المحتلة (٢٠٢٠) استياء وضع الصحة النفسية في قطاع غزة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.ochaopt.org/content/deterioration-mental-health-situation-gaza-strip>
- ١٤٢ ماب (٢٠١٧) الصحة تحت الاحتلال، الفصل الثاني: حماية الرعاية الصحية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/downloads/health-under-occupation---map-report-2017.pdf>
- ١٤٣ ماب، الميزان، محامون من أجل حقوق الإنسان الفلسطيني (٢٠٢٠) حصانة مزمنة: الهجمات المتكررة على قطاع الصحة في غزة. متوفر عبر: <http://mezan.org/uploads/files/chronic-impunity-gazas-health-sector-under-repeated-attack-Arabic.pdf>
- ١٤٤ ماب (٢٠٢١) رسالة ماب لحكومة المملكة المتحدة حول الاعتمادات على الرعاية الصحية الفلسطينية. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.map.org.uk/news/archive/post/1238-pursuing-protection-for-palestinian-healthcare-workers-and-medical-facilities-at-the-un-security-council>
- ١٤٥ ماب، الميزان، محامون من أجل حقوق الإنسان الفلسطيني (٢٠٢٠) حصانة مزمنة: الهجمات المتكررة على قطاع الصحة في غزة. متوفر عبر: <http://mezan.org/uploads/files/chronic-impunity-gazas-health-sector-under-repeated-attack-Arabic.pdf>
- ١٤٦ مجلس حقوق الإنسان (٢٠١٩) التقرير المفصل لنتائج اللجنة الدولية المستقلة المعنية بالتحقيق في الاحتجاجات في الأرض الفلسطينية المحتلة، A/HRC/40/CRP.2. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.ohchr.org/EN/HRBodies/HRC/RegularSessions/Session40/Documents/A_HRC_40_74_CRP2.pdf
- ١٤٧ مايكل لينك (٢٠١٨) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، A/HRC/37/75. متوفر عبر: <https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G18/183/26/PDF/G1818326.pdf?OpenElement>
- ١٤٨ ماب (٢٠٢٠) بيان خطي مقدم لمجلس حقوق الإنسان تحت البند ٧ من جدول الأعمال، A/HRC/43/NGO/203. متوفر باللغة الانجليزية عبر: [https://www.map.org.uk/downloads/map-written-statement-to-unhrc43-1\).pdf](https://www.map.org.uk/downloads/map-written-statement-to-unhrc43-1).pdf)
- ١٤٩ جمعية الصحة العالمية (٢٠٢٠) الأحوال الصحية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وفي الجولان السوري المحتل، (A/73/15). متوفر عبر: https://apps.who.int/gb/ebwha/pdf_files/WHA73/A73_15-ar.pdf
- ١٥٠ المصدر السابق. ملحوظة: بناء على معطيات مقدمة من مستشفيات القدس الشرقية (٢٠٢٠).
- ١٥١ منظمة الصحة العالمية (٢٠١٩) التقرير الشهري حول الوصول للصحة. متوفر باللغة الانجليزية عبر: http://www.emro.who.int/images/stories/palestine/documents/Dec_2019_Monthly_Updated.pdf?ua=1

- ١٥٢ بنيامين بوكيت وآخرون (٢٠٢١) مقارنة معدلات النجاة بين مرضى السرطان المحتاجين لتصاريح إسرائيلية للخروج من قطاع غزة لتلقي العلاج: دراسة حشدية بأثر رجعي من ٢٠٠٨ م حتى ٢٠١٧ م. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://journals.plos.org/plosone/article?id=10.1371/journal.pone.0251058>
- ١٥٣ هيومن رايتس ووتش (٢٠٢١): تجاوزوا الحد - السلطات الإسرائيلية وجريمتا الفصل العنصري والاضطهاد. متوفر عبر: <https://www.hrw.org/ar/report/2021/04/27/378469>
- ١٥٤ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل (٢٠٢١) إخلاء مسؤولية: إسرائيل وحقوق الفلسطينيين في الصحة في الضفة الغربية خلال فترة كورونا. متوفر عبر: https://www.phr.org.il/wp-content/uploads/2021/08/4601_ResponsibilityReport_Arabic_digital-FINAL-VER.pdf
- ١٥٥ هناك أيضاً تفاوت داخل إسرائيل حيث يشكل الفلسطينيون ٢٠٪ من مواطني إسرائيل. انظر: عدالة (٢٠١١) تقرير عدم المساواة: الأقلية العربية الفلسطينية في إسرائيل. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://www.adalah.org/uploads/oldfiles/upfiles/2011/Adalah_The_Inequality_Report_March_2011.pdf
- ١٥٦ وزارة الصحة الفلسطينية (٢٠٢١) تقرير الصحة السنوي لعام ٢٠٢٠ م. متوفر عبر: http://site.moh.ps/Content/Books/chup6IkJmKecG8zGx6hnXjLuGecGmPq7Bt4Q4HsFj6vv7tW2W4aGE_ZiCEqSMuZx-7v6kHVCDAjC59QDCVvSXx3NmUfwX6Ciqm40xQrB4xAE6.pdf
- ١٥٧ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (٢٠٢٠) أسرة المستشفيات. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://data.oecd.org/health/hospital-beds.htm>
- ١٥٨ منظمة الصحة العالمية (٢٠١٨) الحق في الصحة ٢٠١٨. متوفر باللغة الانجليزية عبر: http://www.emro.who.int/images/stories/palestine/documents/who_right_to_health_2018_web-final.pdf?ua=1
- ١٥٩ صندوق الكومنولث (٢٠٢٠) بيانات الأنظمة الدولية للرعاية الصحية: إسرائيل. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.commonwealthfund.org/international-health-policy-center/countries/israel>
- ١٦٠ أطباء لحقوق الإنسان - إسرائيل (٢٠٢١) إخلاء مسؤولية: إسرائيل وحقوق الفلسطينيين في الصحة في الضفة الغربية خلال فترة كورونا. متوفر عبر: https://www.phr.org.il/wp-content/uploads/2021/08/4601_ResponsibilityReport_Arabic_digital-FINAL-VER.pdf
- ١٦١ المعهد الوطني الفلسطيني للصحة العامة، المرصد الوطني الفلسطيني للموارد البشرية (٢٠٢١) كثافة الكوادر الصحية العاملة للسكان. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://hrho.pniph.org/web/index.php?r=site%2Findicatorsdetails&CategoryId=384A49FE-D04D-4669-BD37-811E6DF57CD0&Search=doctors&page=2&per-page=10>
- ١٦٢ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (٢٠٢٠) قراءات من البيانات: عدد الأطباء والممرضين. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://www.oecd.org/coronavirus/en/data-insights/number-of-medical-doctors-and-nurses>
- ١٦٣ طوني ووترسن وديننا ناصر (٢٠١٧) الوصول للرعاية الصحية في فلسطين. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://bmjpaedsopen.bmj.com/content/bmjpo/1/1/e000115.full.pdf>
- ١٦٤ عالمنا في بيانات (٢٠٢١) مستكشف بيانات كوفيد-١٩. اعتباراً من ٢٠٢١/١١/٢١ م. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://ourworldindata.org/explorers/coronavirus-data-explorer?zoomToSelection=true&facet=none&pickerSort=asc&pickerMetric=location&Interval=7-day+rolling+average&Relative+to+Population=true&Align+outbreaks=false&country=ISR-PSE&Metric=People+vaccinated+%28by+dose%29>
- ١٦٥ وزارة الصحة الفلسطينية (٢٠٢١) فيروس كورونا في فلسطين. متوفر عبر: <https://corona.ps/details>
- ملاحظة: نسبة التعليم من إجمالي السكان في المناطق من الأرض الفلسطينية المحتلة غير المشمولة في سياسة التعليم الإسرائيلية تُحسب عبر طرح عدد سكان المنطقة ١١ في القدس (والمقدر بـ ٣٠٤٤٤ نسمة في عام ٢٠٢١ م) من عدد سكان الأرض الفلسطينية المحتلة ككل (المقدر بـ ٥٢٢٢٧١٩٣ في عام ٢٠٢١ م) لتحديد عدد سكان الأرض الفلسطينية المحتلة باستثناء القدس الشرقية التي ضُمَّت (٤٩٢٢٧٤٩). حسب وزارة الصحة الفلسطينية يبلغ عدد الفلسطينيين ممن تلقوا اللقاح الكامل في وقت كتابة هذه الورقة ١٣٦٣٠٢١ فلسطيني (اعتباراً من ٢٠٢١/١١/٠٩) وهو ما يعني أن نسبة التطعيم بلغت ٢٧,٦٩٪. قامت إسرائيل بتطعيم حوالي ١١٠,٠٠٠ عامل فلسطيني من الأراضي الفلسطينية المحتلة. انظر: WHO COVID-19 Situation Report 77 (2021) <https://www.un.org/unispal/document/coronavirus-disease-2019-covid-19-who-situation-report-77>
- للوصول لمعلومات حول التعداد السكاني: جهاز الاحصاء الفلسطيني (٢٠٢١) عدد السكان المقدر في فلسطين منتصف العام حسب المحافظة، ٢٠٢٦-١٩٩٧. متوفر عبر: https://www.pcbs.gov.ps/statisticsIndicatorsTables.aspx?lang=ar&table_id=676
- جهاز الاحصاء الفلسطيني (٢٠٢١) عدد السكان المقدر في منتصف العام لمحافظة القدس حسب التجمع ٢٠١٧-٢٠٢٦. متوفر عبر: https://www.pcbs.gov.ps/statisticsIndicatorsTables.aspx?lang=ar&table_id=707
- ١٦٦ البنك الدولي (تاريخ الوصول: ٢٠٢١) العمر المتوقع عند الميلاد، إجمالي (بالسنوات) - الضفة الغربية وغزة، إسرائيل. متوفر عبر: <https://data.albankaldawli.org/indicator/SP.DYN.LE00.IN?locations=PS-IL>
- ١٦٧ يونيسف (تاريخ الوصول ٢٠٢١) مستودع البيانات، مجموعة البيانات: معدل وفيات الأمهات، دولة فلسطين وإسرائيل. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://data.unicef.org/resources/data_explorer/unicef/?ag=UNICEF&df=GLOBAL_DATAFLOW&ver=1.0&dq=PSE+ISR.MNCH.MMR.&startPeriod=2007&endPeriod=2017
- ١٦٨ يونيسف (تاريخ الوصول ٢٠٢١) مستودع البيانات، مجموعة البيانات: معدل وفيات المواليد، دولة فلسطين وإسرائيل. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://data.unicef.org/dv_index
- ١٦٩ يونيسف (تاريخ الوصول ٢٠٢١) مستودع البيانات، مجموعة البيانات: معدل وفيات الأطفال دون الخامسة، دولة فلسطين وإسرائيل. متوفر باللغة الانجليزية عبر: https://data.unicef.org/dv_index
- ١٧٠ بنيامين بوكيت وآخرون (٢٠٢١) مقارنة معدلات النجاة بين مرضى السرطان المحتاجين لتصاريح إسرائيلية للخروج من قطاع غزة لتلقي العلاج: دراسة حشدية بأثر رجعي من ٢٠٠٨ م حتى ٢٠١٧ م. متوفر باللغة الانجليزية عبر: <https://journals.plos.org/plosone/article?id=10.1371/journal.pone.0251058>
- ملاحظة: تغطي البيانات الفترة من ٢٠٠٥ م حتى ٢٠١٤ م فقط وذلك لضعف القدرة على التعرف على حالات السرطان من خلال سجل المرضى في الأرض الفلسطينية المحتلة.

١٧١ منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (٢٠٢٠) الصحة في لحظة: أوروبا ٢٠٢٠. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<<https://www.oecd-ilibrary.org/docserver/82129230-en.pdf?expires=1636116928&id=id&accname=guest&checksum=-8B1564E5E3DB4C68037E13A4DA5C50B7>>

سرطان الثدي: <<https://doi.org/10.1787/888934016493>>
سرطان القولون: <<https://doi.org/10.1787/888934016569>>

١٧٢ معهد القياسات الصحية والتقييم (تاريخ الوصول: ٢٠٢١) أداة الأعباء العالمية لنتائج الأمراض. متوفر باللغة الانجليزية عبر:
<http://ghdx.healthdata.org/gbd-results-tool?params=gbd-api-2019-permalink/6caab8458c3c6514df32641a2c1eff25>

١٧٣ مايكل لينك (٢٠١٨) تقرير المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الانسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧م، ص 25-26.
<<https://undocs.org/ar/A/HRC/37/75>>. متوفر عبر: (a/hrc/37/75)

١٧٤ مايكل لينك (٢٠٢١) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، (A/76/433). متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/A/76/433>>

١٧٥ المفوض الأممي السامي لحقوق الإنسان (٢٠١٧) ضمان المساواة والعدالة فيما يخص جميع انتهاكات القانون الدولي في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية: استعراض شامل لحالة التوصيات الموجهة إلى جميع الأطراف منذ عام ٢٠٠٩م، (A/HRC/35/19). متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/A/HRC/35/19>>

١٧٦ مايكل لينك (٢٠٢١) حالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة منذ عام ١٩٦٧، الفقرة ٣٥، (A/76/433). متوفر عبر:
<<https://undocs.org/ar/A/76/433>>

١٧٧ لجنة القضاء على التمييز العنصري (٢٠٢٠) الملاحظات الختامية بشأن التقرير الجامع للتقارير الدورية من السابع عشر إلى التاسع عشر لإسرائيل، (CERD/C/ISR/CO/17-19). متوفر عبر: <<https://undocs.org/ar/CERD/C/ISR/CO/17-19>>



MEDICAL AID FOR PALESTINIANS

جمعية العون الطبي للفلسطينيين

يتركز عمل جمعية العون الطبي للفلسطينيين «ماب» في توفير الصحة والكرامة للاجئين الفلسطينيين الذين يعيشون تحت الاحتلال.

كما تقدم «ماب» المساعدات الطبية الفورية للمحتاجين فيما تقوم أيضاً بتطوير القدرات والمهارات المحلية لضمان التنمية طويلة الأجل لنظام الرعاية الصحية الفلسطيني.

إن «ماب» تلتزم أيضاً بأن تكون شاهدة على انعكاسات الاحتلال والترحيل القسري والنزاع على صحة الفلسطينيين وسعادتهم، وتنظم «ماب» حملات توعوية حول حقوق الفلسطينيين في الصحة والكرامة.

www.map.org.uk

لزيارتنا على الموقع الإلكتروني: www.map.org.uk

إتصل بنا: 020 7226 4114

اتبع ماب على تويتر: @MedicalAidPal

وعلى الفيسبوك: www.facebook.com/MedicalAidforPalestinians

وعلى الانستغرام: @MedicalAidPal

العنوان البريدي: 33a Islington Park Street, London, N1 1QB

البريد الإلكتروني: info@map.org.uk

رقم التسجيل المؤسسة الخيرية: 1045315